وزارة التعليـــم العالـــي والبحـث العلمـــي
جامعة صالحي أحمد بالنعامة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

الديبلوماسية كآلية لإدارة العلاقات الدولية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي (ل. م. د) في الحقوق

تخصص: قانون دستوري

من إعداد الطلبة:

- عبديش يوسف
- دربال كمال الدين

تحت إشراف الأستاذ:

أحمد فواتيح محمد

اسم ولقب الأستاذ	الرتبة العلمية	الصفة
خلواتي مصعب	أستاذ محاضر – أ –	رئيســا
أحمد فواتيح محمد	أستاذ محاضر – ب –	مشرفا ومقررا
رافعي ربيع	أستاذ محاضر – أ –	مناقشــا

السنة الجامعية 2025-2026

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة النعامة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم : الحقوق

النعامة في 2026/07/12

الاذن بالايداع بعد التصحيح

أنا الممضي أسفله الأستاذ (ة)

أحمد فواتيح محمد

الرتبة : أستاذ محاضر قسم "ب" الجامعة: أحمد صالحي ولاية النعامة

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية القسم: الحقوق

المشرف على مذكرة الماستر للطالب (ة) : 1- عبد يمن يوسف

2- دربال كمال دين

تحت عنوان : الدبلوماسية كآلية لإدارة العلاقات الدولية

التخصص: القانون الدستوري

خلال الموسم الجامعي: 2025 / 2026

أشهد أن الطالب (ة) قد أتم (ت) تحرير المذكرة، وأخذ (ت) بعين الاعتبار مجمل التوجيهات المقدمة له (ها) من طرف لجنة المناقشة، وعليه نوافق على طباعة العمل المذكور وفق المعهود في المذكرات والرسائل الجامعية ثم تقديمه للإدارة.

توقيع الأستاذ المشرف (ة)

الأستاذ: أحمد فواتيح محمد
مركز جامعي أحمد صالحي
ولاية النعامة



شكر و تقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والذي وفقنا وأعاننا على إتمام هذا العمل المتواضع، فله سبحانه وتعالى أسمى عبارات الحمد والثناء على ما أنعم به علينا من توفيق وسداد.

ومن باب الاعتراف بالفضل لأهله، نتقدم بخالص عبارات الشكر والتقدير والامتنان إلى أستاذنا المشرف **فواتيح محمد**، الذي رافقنا بتوجيهاته القيمة ونصائحه السديدة طوال مراحل إنجاز هذه المذكرة، فلم يبخل علينا بعلمه ولا بوقته، وكان خير مرشد ومعين لنا في سبيل إتمام هذا العمل. فله منا كل الاحترام والتقدير على ما بذله من جهد وما قدمه من دعم وتشجيع كان له الأثر الكبير في إنجاز هذه الدراسة.

كما نتوجه بالشكر إلى جميع أساتذتنا الكرام الذين ساهموا في تكويننا العلمي والمعرفي، وإلى كل من قدم لنا يد المساعدة من قريب أو بعيد، سائلين الله تعالى أن يجزي الجميع خير الجزاء.



الإهداء

إلى من كان دعاؤها سرّ نجاحي، وابتسامتها نور طريقي، وقلبها النابض بالحب والعطاء سندي في كل خطوة...

إلى أمي الغالية، التي سهرت الليالي وتحملت المشاق من أجل أن تراني أصل

إلى هذه اللحظة، أهديك ثمرة جهدي وتعب سنوات طويلة، عسى أن يكون هذا العمل جزءًا يسيرًا من جميلك الذي لا يوفى.

إلى أبي العزيز، رمز الكفاح والعطاء، الذي علمني أن الإرادة تصنع المستحيل، وكان لي خير قدوة وخير سند في مسيرتي الدراسية والحياتية.

إلى إخوتي وأخواتي، الذين كانوا مصدر دعم ومحبة وتشجيع في كل الأوقات.

إلى كل من حملني في دعائه الصادق، وساندني بكلمة طيبة أو موقف نبيل.

إليكم جميعًا أهدي هذا العمل المتواضع، عربون محبة ووفاء وتقدير.

عبديش يوسف



الإهداء

إلى من كان وجودهم في حياتي نعمة لا تُقاس، إلى من صنعوا لي المعنى الحقيقي للدعم والحب والصبر، أهدي هذا العمل المتواضع الذي هو ثمرة سنوات من الجهد والتعب والإصرار.

إلى والديّ العزيزين، اللذين كانا لي السند الأول والملجأ الآمن في كل لحظة ضعف، واللذين لم يبخلا عليّ بالدعاء والتوجيه والدعم المادي والمعنوي، فكانا النور الذي أضاء دربي، والصبر الذي علّمني أن النجاح لا يأتي إلا بالتعب والمثابرة، إليهما أهدي هذا الإنجاز بكل فخر وامتنان.

إلى إخوتي وأخواتي الذين شاركوني لحظات الفرح والتعب، وكانوا دائمًا مصدر قوة وتشجيع، ووقفوا بجانبي في الصعوبات قبل النجاحات، أهدي هذا العمل عربون محبة ووفاء.

إلى أصدقائي في الدراسة، رفقاء الطريق الذين تقاسمنا معهم السهر، والقلق، والضحك، والتعب، والذين جعلوا من سنوات الدراسة ذكرى لا تُنسى، فكانوا خير عون وخير رفقة، إليهم جميعًا أهدي هذا الإنجاز المتواضع.

وإلى كل من يعرفني، ووقف إلى جانبي بكلمة طيبة أو دعاء صادق أو تشجيع بسيط، حتى وإن كان بعيدًا أو صامتًا، أهدي هذا العمل اعترافًا بالجميل وامتنانًا لكل أثر تركه في رحلتي.

دربال كمال الدين

قائمة المختصرات:

ص	الصفحة
هـ	هجري
ط	الطبعة
ج	الجزء
ص ص	من صفحة إلى صفحة

بسم الله الرحمان الرحيم:

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾.

-النساء 58-

مقدمة

تعتبر العلاقات الدولية من أهم المجالات التي حظيت باهتمام متزايد في الدراسات القانونية والسياسية، بالنظر إلى ارتباطها الوثيق بتنظيم العلاقات القائمة بين الدول وغيرها من الفواعل الدولية داخل المجتمع الدولي ومع تطور المجتمعات وتزايد المصالح المشتركة بين الدول، لم يعد بالإمكان تصور وجود نظام دولي مستقر دون وجود آليات قانونية وسياسية تضمن تنظيم هذه العلاقات وتوجيهها نحو تحقيق التعاون والاستقرار.

وفي هذا الإطار، برزت الدبلوماسية باعتبارها إحدى أهم الوسائل المعتمدة في إدارة العلاقات الدولية لما تؤديه من دور محوري في تمثيل الدول، وحماية مصالحها، وتعزيز قنوات الحوار والتفاوض، و مساهمتها في تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية بعيدا عن مظاهر الصراع واستخدام القوة، حيث شهدت الدبلوماسية العديد من تطورات عبر مختلف المراحل ،حيث انتقلت من مجرد ممارسات تقليدية محدودة إلى نشاط منظم تحكمه قواعد قانونية واتفاقيات دولية، بما يتماشى مع تطور النظام الدولي الحديث.

وقد ترتبط الدبلوماسية في أذهان الكثيرين بكونها ذلك النشاط الذي يغلب عليه الطابع التشريفي الراقي، والقائم على البروتوكولات والرسميات، غير أن هذا التصور لا يعكس حقيقتها بشكل كامل، فالدبلوماسية ليست مجرد ممارسات شكلية أو مظاهر احتفالية كما يعتقد البعض، بل تحمل في مضمونها معاني أعمق تعكس أهميتها باعتبارها مجال يقوم على الذكاء والحنكة والحكمة في إدارة العلاقات بين الدول، كما تمثل الدبلوماسية آلية أساسية في تسيير الشؤون الخارجية للدول، من خلال بناء جسور التواصل والتعاون بين الأمم والمجتمعات الإنسانية.

وتعد إدارة العلاقات الدولية من الركائز الأساسية التي تقوم عليها الدبلوماسية، إذ تتطلب التحلي بالمثابرة والإصرار والصبر والحكمة لمواجهة مختلف التحديات الدولية. ويزداد دور الدبلوماسية أهمية في ظل عالم يشهد أزمات ونزاعات متواصلة، سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي، أو عن التوترات الناتجة عن اختلاف المصالح وتباين وجهات النظر بين الأطراف الدولية، لذلك، أصبح تفعيل آليات الدبلوماسية، وعلى رأسها الدبلوماسية التفاوضية، أمر ضروري لتجاوز الخلافات وإيجاد حلول سلمية للنزاعات.

وعليه، لم تعد الدبلوماسية مجرد نشاط بروتوكولي، بل أصبحت تتحمل مسؤوليات كبرى ترتبط بانشغالات العالم وقضاياه المعقدة، كما أن الدبلوماسي لم يعد تلك الشخصية المنعزلة أو المتعالية عن الواقع، وإنما أصبح فاعل دولي يواجه تحديات ومواقف متغيرة تتطلب منه قدرة كبيرة على التكيف وحسن التصرف.

ومن هذا المنطلق، يمكننا طرح التساؤل التالي:

أولا: الإشكالية الرئيسية

إلى أي مدى تساهم الدبلوماسية في إدارة العلاقات الدولية وتحقيق التوازن بين التعاون والصراع داخل المجتمع الدولي؟

ثانيا: التساؤلات الفرعية

1. ما المقصود بالعلاقات الدولية وما أهم خصائصها وتطورها؟
2. ما مفهوم الدبلوماسية وما طبيعتها القانونية والسياسية؟
3. ما هي أهم الآليات الدبلوماسية المعتمدة في إدارة العلاقات الدولية؟
4. ما مدى فعالية الدبلوماسية في تحقيق التعاون وتسوية النزاعات الدولية؟

ثالثا: أهداف الدراسة:

1. إبراز مفهوم الدبلوماسية وتطورها التاريخي .
2. توضيح دور الدبلوماسية في إدارة العلاقات الدولية .
3. بيان أهمية الدبلوماسية في تسوية النزاعات وتحقيق التعاون الدولي .
4. تحليل مدى فعالية الدبلوماسية في ظل التحديات الدولية الراهنة.

رابعا: أهمية الدراسة

تكمن أهمية موضوعنا في:

1. تسليط الضوء على الدور المحوري الذي تلعبه الدبلوماسية في تنظيم العلاقات الدولية، باعتبارها أداة أساسية في إدارة التفاعلات بين الدول داخل المجتمع الدولة
2. تبرز أهميته في كون الدبلوماسية تشكل وسيلة فعالة لترسيخ مبادئ الحوار والتفاهم وتغليب الحلول السلمية بدل اللجوء إلى النزاعات والصراعات المسلحة.

3.تحليل مفهوم العلاقات الدولية والدبلوماسية وتطورها التاريخي في ظل التحولات التي يشهدها النظام الدولي المعاصر.

4.توضيح دور الآليات الدبلوماسية، وعلى رأسها التفاوض والوساطة، في تسوية النزاعات الدولية وتعزيز التعاون بين الدول.

5.تحظى بأهمية بالغة في ظل التحديات الحديثة التي تواجه الدبلوماسية نتيجة العولمة والتطور التكنولوجي وتعدد الفواعل الدولية.

خامسا: الدراسات السابقة:

تناول عدد من الباحثين موضوع الدبلوماسية والعلاقات الدولية من زوايا مختلفة،وقد استفادت الدراسة الحالية من أهم هده الدراسات ،ومن أبرزها:

1- بن زايد أمحمد، مطبوعة محاضرات في مدخل للعلاقات الدولية، جامعة سعيدة، 2020. تناولت المطبوعة المفاهيم الأساسية للعلاقات الدولية ونشأتها وتطورها، وأسهمت في بناء الإطار النظري للدراسة.

2-حكمت نبيل المصري، التسوية السلمية للمنازعات الدولية: قضية طابا نموذجًا. ركزت الدراسة على وسائل التسوية السلمية للنزاعات الدولية، وأبرزت أهمية المفاوضات والدبلوماسية في حل الخلافات بين الدول.

3-خديجة لطفي، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تنمية القانون الدولي الإنساني، مذكرة ماستر، جامعة مستغانم، 2019. بينت الدراسة دور المنظمات الدولية في دعم قواعد القانون الدولي الإنساني وتعزيز التعاون الدولي.

4-زناتي مصطفى، العلاقات الدبلوماسية، جامعة المسيلة، 2018. تناولت الدراسة مفهوم العلاقات الدبلوماسية وأسسها القانونية ووظائفها في تنظيم العلاقات بين الدول.

5-سفيان بن بودريو، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، مذكرة ماستر، جامعة العربي بن مهيدي. أوضحت الدراسة دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني على المستوى الدولي.

سادسا: مبررات اختيار الموضوع:

-المبررات الموضوعية:

1.الأهمية العلمية والعملية لموضوع الدبلوماسية في العلاقات الدولية .

2.ارتباط الموضوع بالتخصص القانوني والسياسي .

-المبررات الذاتية:

1-تزايد الأزمات الدولية والحاجة إلى آليات سلمية لمعالجتها .

2-الرغبة في فهم دور الدبلوماسية في إدارة العلاقات بين الدول .

سابعا: صعوبات الدراسة

من الصعوبات التي واجهتنا خلال دراستنا لموضوع

1.صعوبة الإحاطة بجميع جوانب العلاقات الدولية لتشعبها .

2.تعدد المراجع واختلاف وجهات النظر الفقهية حول الموضوع .

3.صعوبة مواكبة التطورات الدولية المتسارعة المرتبطة بالدبلوماسية .

ثامنا: منهج الدراسة

تم الاعتماد على المنهج الوصفي، من خلال وصف الإطار المفاهيمي للعلاقات الدولية و للدبلوماسية وتحليل دورها وآلياتها في إدارة العلاقات الدولية.

هيكل الدراسة:

تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين أسسايين:

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للدبلوماسية في العلاقات الدولية

الفصل الثاني: دور الدبلوماسية في إدارة وتسوية العلاقات الدولية

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للدبلوماسية في العلاقات الدولية

يشهد العالم المعاصر تزايدا ملحوظا في تعقيد وتشابك العلاقات التي تربط بين مختلف الفاعلين على الساحة الدولية، وذلك نتيجة التحولات السياسية والاقتصادية والتكنولوجية المتسارعة التي مست بنية النظام الدولي. وقد أدى هذا الواقع إلى بروز الحاجة لفهم طبيعة هذه العلاقات وآليات تنظيمها بما يسمح بتفسير ديناميكيتها واستشراف اتجاهاتها المستقبلية. وفي هذا الإطار، برزت العلاقات الدولية كحقل معرفي يهتم بدراسة أنماط التفاعل بين الوحدات السياسية وغيرها من الفواعل، في حين شكلت الدبلوماسية الأداة الأساسية التي تعتمد عليها الدول في إدارة هذه التفاعلات وتحقيق مصالحها في إطار من التوازن والتعاون.

ومن هذا المنطلق، يهدف هذا الفصل إلى الإحاطة بالإطار المفاهيمي للعلاقات الدولية والدبلوماسية من خلال الوقوف على أهم المفاهيم المرتبطة بهما، وإبراز مختلف الفاعلين المؤثرين في هذا المجال، إلى جانب تسليط الضوء على تطور الدبلوماسية وأبرز أنماطها وخصائصها، وذلك في سبيل بناء تصور متكامل يساعد على فهم طبيعة النظام الدولي وآليات اشتغاله.

المبحث الأول: ماهية الدبلوماسية

تكتسي ظاهرة الدبلوماسية أهمية بالغة إذ تحتل مكانة محورية وأساسية في مسار العلاقات الدولية بين مختلف الدول وفي شتى المجالات. ويتجلى ذلك من خلال سعي الدول منذ القدم إلى إقامة علاقات دبلوماسية فيما بينها وهي علاقات تضرب بجذورها في أعماق التاريخ، حيث كانت تخضع لجملة من القواعد والأعراف وتعتمد على وسائل وأدوات خاصة لضمان التواصل والتخاطب بين الكيانات السياسية.

وقد ظلت الدبلوماسية في تطور مستمر عبر مختلف المراحل التاريخية متأثرة بتحولات النظام الدولي وتزايد تعقيد العلاقات بين الدول، إلى أن أصبحت في العصر الحديث مجالا علميا قائما بذاته يدرس ويبحث فيها وفنا يتطلب مهارات خاصة في التفاوض والإقناع، فضلا عن كونها إطارا قانونيا تحكمه قواعد ملزمة منصوص عليها في معاهدات واتفاقيات دولية. ويهدف كل ذلك إلى ضمان حسن إدارة وتسيير الشؤون الدولية، وتحقيق أكبر قدر ممكن من التفاهم والتعاون بين الدول في إطار من التنظيم والاستقرار[1].

المطلب الأول: مفهوم الدبلوماسية ونشأتها التاريخية

يمثل مفهوم الدبلوماسية منطلقا أساسيا لفهم طبيعة العلاقات الدولية وآليات إدارتها، نظرا لما تضطلع به من دور محوري في تنظيم التفاعل بين الدول وتحقيق التوازن بين مصالحها المختلفة.

ومن هذا المنطلق، يقتضي الأمر بنا الوقوف على تعريف الدبلوماسية وتحديد أبعادها المختلفة في **(الفرع الأول)**، قبل التطرق إلى نشأتها التاريخية وتطورها عبر مختلف المراحل في**(الفرع الثاني)**على نحو التالي:

الفرع الأول: تعريف الدبلوماسية

توجد عدة تعريفات لمفهوم الدبلوماسية، فمنها ما يندرج ضمن التعريف اللغوي، ومنها ما يدخل في إطار التعريفات الفقهية، وفيما يلي نتناول بعض هذه التعريفات:

[1] غازي حسين صباريني ، الوجيز في مبادئ القانون الدولي العام ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، الأردن ،2009، ص 259.

أولا: لغـــــــــــة

يرجع أصل كلمة الدبلوماسية إلى اللفظ اليوناني "دبلوما(Diploma) "، والذي يعني الوثيقة الرسمية المطوية مرتين وهي تلك الوثائق التي كانت تصدر عن الحكام في المدن الإغريقية القديمة. وكانت هذه الوثائق تعرف بخطابات التقديم، حيث تتضمن مجموعة من البيانات الأساسية من بينها اسم المبعوث، وصفته، وطبيعة المهمة الموكلة إليه وحدودها. وكانت تصدر هذه الخطابات من رئيس الدولة الموفِدة إلى رئيس الدولة المستقبِلة، وقد تناول هذا المعنى كل من قاموس "لاروس" الفرنسي وقاموس "أكسفورد" الإنجليزي[1].

ثانيا: إصطـــــــــــلاحا:

تعددت التعريفات التي أعطيت لمفهوم الدبلوماسية ويصعب حصرها في تعريف واحد أو تعريفين جامعين، غير أن هذه التعريفات رغم تنوعها، تلتقي في مضمونها حول اعتبار الدبلوماسية علما وفنا في آن واحد. فبحسب ما ذهب إليه "فوشي"، يمكن تحديد الدبلوماسية بوصفها علما من حيث اهتمامها بمعرفة العلاقات القانونية والسياسية بين الدول، وفهم مصالحها المتبادلة وخلفياتها التاريخية والتقليدية، وكذا القواعد المنظمة لها في إطار المعاهدات والقانون الدولي.

أما من حيث كونها فنا، فتتمثل الدبلوماسية في إدارة الشؤون الدولية من خلال ما تتطلبه من مهارات في التنسيق والقدرة على قيادة وتوجيه ومتابعة المفاوضات السياسية بكفاءة وحنكة[2].

يعرف **معاوية بن أبي سفيان** الدبلوماسية بأنها: "لو أن بيني وبين الناس شعرة لما قطعتها، إن أرخوها شددتها وإن شدوها أرخيتها."

كما يعرفها **أرنست ساتو** بأنها: "أن الدبلوماسية هي استعمال الذكاء والكياسة في إدارة العلاقات الرسمية بين حكومات الدولة المستقلة".

---

[1] منتصر سعيد حمودة، القانون الدبلوماسي، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2011 ، ص18

[2] على حسين الشامي، الدبلوماسية، نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، ط2، الأردن، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2007 ،ص ص 34-35

وإن الدبلوماسية عند **شارل كالفو:** "هي علم العلاقات القائمة بين الدول كما تنشأ عن مصالحها المتبادلة وعن مبادئ القانون الدولي، ونصوص المعاهدات والاتفاقات، ومعرفة القواعد والتقاليد التي تنشأ، وهي علم العلاقات أو فن المفاوضات أو فن القيادة والتوجيه[1]."

وكان تعريف **مونتسكيو** للدبلوماسية من خلال الربط بين الهدف الذي تسعى إليه، حيث اعتبر: "أن قانون البشر مبني طبيعياً على مبدأ أن مختلف الأمم يجب أن تحقق الخير الأعظم وقت السلم، وإذا أمكن الضرر الأقل وقت الحرب دون المساس بالمصالح الحقيقية[2]."

انطلاقا من مجمل التعاريف السابقة، يمكننا استنتاج أن الدبلوماسية هي ذلك النشاط الذي يجمع بين البعد العلمي والعملي، إذ تقوم على معرفة دقيقة بطبيعة العلاقات الدولية وقواعدها القانونية ومصالح الدول وفي الوقت ذاته تمثل فنا في إدارة هذه العلاقات عبر استخدام الذكاء والكياسة ومهارات التفاوض بهدف تحقيق التوازن بين المصالح، وتفادي النزاعات وتعزيز التعاون بين الدول في السلم والحد من آثار الصراع في حال وقوعه

الفرع الثاني: ظهور وتطور العلاقات الدبلوماسية

عرفت الدبلوماسية عبر التاريخ مراحل متعددة، إذ تعد قديمة قدم الشعوب حيث فرضتها طبيعة الحياة الجماعية لتنظيم العلاقات بين مختلف المجتمعات، ويمكن تقسيم تطور العلاقات الدبلوماسية إلى عدة مراحل تاريخية على النحو التالي:

أولا: العلاقات الدبلوماسية في العصور القديمة:

شهدت الدبلوماسية في الحضارات القديمة كالصين، التزاما بقواعد ومبادئ مستمدة من النظم الفلسفية، حيث أحيطت بطابع من القدسية المرتبط بالديانات كالبوذية والبراهمية، وقد خضعت العلاقات الدولية والممارسات الدبلوماسية آنذاك لجملة من القواعد، خاصة فيما يتعلق بإبرام المعاهدات وتبادل المبعوثين. كما دعا الفيلسوف

[1] يوسف حسين يوسف، الدبلوماسية الدولية، ط1، القاهرة، المركز القومي للإصدارات القانونية، 2011 ،ص25-26

[2] علي حسن الشامي، الدبلوماسية، نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، ط2 ،الأردن، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2007 ص36

"كونفوشيوس" في القرن السادس قبل الميلاد إلى اختيار مبعوثين يتميزون بالفضيلة والكفاءة لتمثيل دولهم سواء على مستوى الدول أو الجماعات[1].

أما في الهند القديمة، فكان عمل السفراء يرتكز على قواعد ذات طابع ديني من خلال وضع تعليمات دقيقة تخص تعاملهم مع الدول الأخرى، ولم تقتصر الدبلوماسية على الجوانب الرسمية فحسب، بل تطورت لتشمل أبعادا إنسانية، كما يتجلى ذلك في "قانون مانو" الذي تضمن قواعد متعلقة بالسياسة الخارجية وتنظيم شؤون الحكم والسفراء[2].

عرفت الدبلوماسية في العصر الإغريقي، تطورا ملحوظا من خلال تنوع أساليبها، حيث تأرجحت العلاقات بين النزعة الفردية والاكتفاء الذاتي من جهة، وبين التعاون الإقليمي من جهة أخرى. وقد أشار "تيكلسون" إلى أن الإغريق طوروا نظاما دقيقا للاتصال الدبلوماسي[3] تمثل في اعتماد مبدأ التسوية السلمية للنزاعات والهدنة المؤقتة وإبرام الاتفاقات العلنية والمعاهدات. كما استقرت العلاقات الإغريقية على مبادئ دبلوماسية كالحصانات والامتيازات الممنوحة للوفود[4].

في حين أن العصر الروماني، اقتبسوا الرومانيون العديد من القواعد الدبلوماسية عن الإغريق، وطوروا العلاقات الدبلوماسية لتبلغ درجة متقدمة من التنظيم.

بحيث ويمكن التمييز بين مرحلتين: الأولى اتسمت بسيطرة القوة وغياب الأساليب الدبلوماسية، والثانية برز فيها تطور العلاقات الدبلوماسية مع تراجع الإمبراطورية. كما اهتم الرومان بتنظيم العلاقات السياسية والتجارية، واعتبروا المعاهدات بمثابة عقود قانونية ووضعوا لها صيغا محددة، إضافة إلى تطوير إدارة خاصة بالشؤون الخارجية. وقد ساهم "قانون الشعوب" في تنظيم الإجراءات الدبلوماسية المتعلقة بالحرب والسلم، إلا أن تطور لاحقا نحو فكرة القانون الطبيعي مما عزز فرص تحقيق السلام[5].

---

[1] علي حسين الشامي ، **مرجع سبق ذكره** ، ص ص ، 66،65

[2] زناتي مصطفى ، العلاقات الدبلوماسية ، محاضرات ألقيت على طلبة السنة الثالثة ، جامعة المسيلة ، كلية الحقوق، 2018/2017، ص 68

[3] علي حسين الشامي، **مرجع سبق ذكره**، ص68

[4] زناتي مصطفى ، **مرجع سبق ذكره** ، ص 8

[5] علي عودة العقابي، العلاقات الدولية، دراسة تحليلية في الأصول والنشأة والتاريخ و النظريات، دون دار نشر، بغداد، 2010، ص 39.

ثانيا: الدبلوماسية في العصور الوسطى:

بدأت هذه المرحلة مع سقوط الإمبراطورية الرومانية في القرن الخامس عشر، حيث تميزت الدبلوماسية البيزنطية بقدر كبير من المهارة والدهاء في إدارة العلاقات مع الأمم الأخرى عكس الرومان. واعتمد البيزنطيون على التفاوض والدبلوماسية لحماية مصالحهم، وأنشأوا مؤسسات مختصة بالشؤون الخارجية، كما أولوا أهمية كبيرة للمراسيم والبروتوكولات وحسن الاستقبال[1].

أما في الحضارة الإسلامية، فقد قامت الدبلوماسية على مبادئ السلم والتعاون، إذ دعا الإسلام إلى إرساء قواعد علاقات دولية قائمة على الإقناع لا الإكراه. وقد انعكس ذلك في تعدد المعاهدات التي أبرمها المسلمون مثل عهود الذمة ومعاهدات الصلح والتجارة والتحالف. كما تميز التمثيل الدبلوماسي الإسلامي بالرقي واللباقة، حيث كان اختيار المبعوثين يتم وفق معايير دقيقة كالكفاءة والحكمة وقوة البيان، مع منحهم الامتيازات والحصانات اللازمة، مما ساهم في توطيد العلاقات ونشر الدعوة بوسائل سلمية[2].

ثالثا: الدبلوماسية في العصور الحديثة:

اتسمت الدبلوماسية الحديثة بكونها أكثر تنظيما واستقرارا مقارنة بالعصور السابقة، حيث أصبحت دائمة ومؤسساتية مع استمرار تبادل البعثات الدبلوماسية التي تحولت إلى مهنة قائمة بذاتها تقوم على قواعد وأصول ثابتة وتتميز بالسرية والطابع الثنائي والأسلوب الشخصي.

غير أن هذه المرحلة شهدت في بدايتها نوعا من عدم الثقة في المبعوثين الدبلوماسيين إذ كان ينظر إليهم أحيانا كجواسيس. إلا أن هذا الوضع تغير مع معاهدة وستفاليا سنة 1648 *، التي أرست أسس النظام الدولي الحديث من خلال تكريس مبدأ

[1] علي عودة، **مرجع نفسه**، ص 41.

[2] بوكحيل حكيمة، قانون العلاقات الدولية، مطبوعة مقدمة لطلبة الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سوق أهراس، ص ص 6-7

سيادة الدول والمساواة بينها وتنظيم العلاقات الدبلوماسية. كما عملت الدول على إنشاء أجهزة مختصة بالعلاقات الخارجية ومنح الامتيازات والحصانات للمبعوثين[1]

وقد تعزز هذا التنظيم مع مؤتمر فيينا سنة 1815، الذي نظم فئات التمثيل الدبلوماسي ثم بروتوكول أكس لأشبال سنة 1818، مما أدى في استقرار ووضوح للممارسة الدبلوماسية. ورغم ذلك، استمرت بعض الإشكالات، خاصة فيما يتعلق بتدخل المبعوثين في الشؤون الداخلية، وهو ما دفع المجتمع الدولي إلى عقد مؤتمر فيينا سنة 1959، الذي أفضى إلى اعتماد اتفاقية دولية تنظم التمثيل الدبلوماسي في مختلف أبعاده[2].

المطلب لثاني: أنواع الديبلوماسية وخصائصها

تتنوع أشكال الدبلوماسية بتنوع مجالات العلاقات الدولية وتطورها، كما تتميز بجملة من الخصائص التي تعكس طبيعتها ووظائفها في إدارة الشؤون الدولية. ومن هذا المنطلق، سيتم التطرق إلى أنواع الدبلوماسية في (الفرع الأول)، ثم إبراز أهم خصائصها في(الفرع الثاني): ووظائفها في (الفرع الثالث)

الفرع الأول: أنواع الديبلوماسية

أولا: الدبلوماسية الدائمة

يمثل التبادل الدائم للتمثيل الدبلوماسي من أقدم أشكال الدبلوماسية حيث يضطلع الممثلون الدبلوماسيون بجملة من المهام التي تنقسم إلى فئتين رئيسيتين:

- مهام ديوانية: تشمل التمثيل وإعداد التقارير وإجراء المفاوضات، وجمع المعلومات .
- مهام قنصلية: تتعلق بمنح التأشيرات وتقديم المعلومات، ورعاية المواطنين، والمشاركة في الأنشطة التجارية والاقتصادية. أيضا يقوم رئيس الدولة بتفويض عادة وزير الخارجية بإصدار التصريحات الرسمية، حيث يرافقه عند الإدلاء بها ويقدم السياق المناسب لها.

[1] معاهدة وستفاليا لعام 1648 تعرف بمعاهدة السلام ، التي وضعت للأول مرة أسس النظام الدولي الحديث وهي تعتبر نقطة 3 تحول في تاريخ العلاقات الدبلوماسية

[2] رائد الرحيم محمد الشيباني ، اثار تجاوز المبعوث الدبلوماسي لمهامه المنصوص عليها في اتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية ، 1 منشورات الحلبي الحقوقية ، ط01 ، 2014، ص 27.

وباستثناء التغييرات التي تطرأ على المسؤولين كالسفراء والوزراء، فإن تنظيم البعثة الدائمة يبقى مستقراً ولا يتأثر بتغيير الحكومات[1] .

-

ثانيا: الدبلوماسية الشخصية

تشمل هذه الدبلوماسية كبار صناع القرار مثل رؤساء الدول، ووزراء الخارجية، والأمناء العامين للمنظمات الدولية، وكبار الوزراء، إضافة إلى الممثلين الشخصيين والمستشارين. وقد ازدادت أهمية هذا النوع مع تطور وسائل الاتصال والنقل، حيث إن المشاركة المباشرة لهؤلاء المسؤولين في المفاوضات تعزز من فهم القضايا وتسهم في اتخاذ قرارات أكثر فاعلية [2].

ثالثا: دبلوماسية المؤتمرات الدائمة:

تعد من أبرز أشكال الدبلوماسية المعاصرة، حيث يتم من خلالها اعتماد بعثات دائمة لدى المنظمات الدولية والإقليمية، وقد تدعم هذه البعثات بممثلين إضافيين من الدول الأعضاء بما يحقق ضمان استمرارية التواصل والتنسيق الدولي.

رابعا: دبلوماسية المؤتمرات البرلمانية:

تمارس هذه الدبلوماسية داخل الأطر المؤسسية الدولية، إلا أنها تتعرض لانتقادات لكونها تتسم بكثرة الخطابات والبيانات الرسمية المطولة التي تكرر المواقف، دون التركيز الكافي على التفاوض أو تقديم تنازلات متبادلة للوصول إلى حلول. كما تعتمد غالبا على مبدأ الأغلبية غير أن قراراتها قد تفتقر أحيانا إلى القوة التنفيذية اللازمة.

---

[1] مقال علمي،" **أنواع الدبلوماسية والسياسة الخارجية – دراسة تحليلية**"، مأخوذ من الموقع الإلكتروني https://edu.europeanboard.eu/diplomacy-foreign-policy/، تاريخ الإطلاع 2026/04/22، على الساعة 10:06.

[2] مقال علمي،" **أنواع الدبلوماسية والسياسة الخارجية – دراسة تحليلية**"، مأخوذ من الموقع الإلكتروني https://edu.europeanboard.eu/diplomacy-foreign-policy/، تاريخ الإطلاع 2026/04/22، على الساعة 10:06.

خامسا: دبلوماسية المؤتمرات المؤقتة(Ad Hoc)

تعتبر شكلا مؤقتا من العمل الدبلوماسي لأن الإجتماعات أو مؤتمرات هي من تحدد الأهداف وتنتهي بانتهاء الغاية التي أنشئت من أجلها. ويعتبر هذا النوع من أكثر الأنماط شيوعاً، إذ تعقد الاجتماعات الدولية المرتبطة به بشكل متكرر لمعالجة قضايا آنية[1]

الفرع الثاني: خصائص الديبلوماسية

أولا: الدبلوماسية العلنية

تُعدّ الدبلوماسية العلنية من أبرز سمات الدبلوماسية الحديثة، حيث انتقلت من الطابع السري إلى الطابع العلني، فأصبحت وسيلة لبناء عالم يسوده الاستقرار والأمن والسلم، بعيداً عن المعاهدات السرية التي كانت سبباً في اندلاع الحروب والنزاعات. وتمثل هذه الدبلوماسية الصورة المتطورة للممارسة الدبلوماسية، إذ جاءت استجابة لإرادة الشعوب، خاصة في ظل الأنظمة الديمقراطية التي تجعل الحكومات مسؤولة أمام شعوبها في مختلف تصرفاتها باعتبارها صاحبة القرار النهائي[2].

ثانيا: الدبلوماسية الجماعية

أصبحت الدبلوماسية تمارس بين مجموعة من الدول، سواء من خلال المؤتمرات الدولية أو في إطار المنظمات الدولية، على خلاف الدبلوماسية التقليدية التي كانت ثنائية ومحدودة التأثير. وتعالج الدبلوماسية الجماعية قضايا عالمية متنوعة، كما هو الحال في المنظمات الدولية التي تعقد اجتماعات دورية لمناقشة المسائل السياسية والأمنية والاقتصادية والبيئية وغيرها. وتمتاز هذه الدبلوماسية بفعاليتها في معالجة المشكلات الدولية في وقت أقصر وبأساليب أكثر مرونة مقارنة بالدبلوماسية التقليدية.

ثالثا: دبلوماسية القمة

[1] **المرجع نفسه.**

[2] خالد بشكيط، الدبلوماسية والتعاون الدولي، محاضرات في مقياس الدبلوماسية والتعاون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل،2024/2023، ص 03.

تمثل دبلوماسية القمة نمطاً حديثاً يقوم على مشاركة رؤساء الدول والحكومات بشكل مباشر في إدارة العلاقات الدولية، خلافاً للدبلوماسية التقليدية التي كانت تعتمد على المبعوثين والسفراء. وتتميز هذه الدبلوماسية بامتلاك القادة السياسيين حرية أوسع في اتخاذ القرارات، إضافة إلى قدرتهم على معالجة الأزمات المعقدة التي قد تعجز الدبلوماسية التقليدية عن حلها[1].

رابعا: الدبلوماسية الشعبية

تُعدّ الدبلوماسية الشعبية من مظاهر تطور الدبلوماسية الحديثة، حيث لم تعد مقتصرة على النخب الحاكمة، بل أصبحت موجهة إلى الشعوب والرأي العام، وتسعى إلى كسب تأييدهم من خلال وسائل الاتصال الحديثة. وتمارس هذه الدبلوماسية من قبل مختلف فئات المجتمع، مما يجعل نجاحها مرتبطاً بمدى تفاعل المواطنين ومشاركتهم في دعم القضايا الدولية[2].

خامسا: الدبلوماسية الشاملة

لم تعد الدبلوماسية مقتصرة على القضايا السياسية فقط، بل توسعت لتشمل مجالات متعددة كالقضايا الاقتصادية والتجارية والثقافية والصحية والعسكرية. وأدى ذلك إلى تنوع اختصاصات البعثات الدبلوماسية، حيث أصبح لكل مجال خبراؤه، مثل الملحق العسكري والاقتصادي والثقافي. كما أصبحت القضايا الاقتصادية وجذب الاستثمارات والتبادل التجاري من أولويات العمل الدبلوماسي المعاصر[3].

الفرع الثالث : وظائف الديبلوماسية

جرت العادة أن يقوم القانون الداخلي للدولة بتحديد تفاصيل وظائف الدبلوماسيين، غير أن القانون الدولي اعترف بعدد من الوظائف الأساسية التي تدخل ضمن اختصاصه،

[1] خالد بشكيط، **المرجع السابق، ص 03**

[2] **المرجع نفسه.**

[3] خالد بشكيط، **المرجع السابق**، ص 03

حيث نصت المادة الثالثة من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لسنة 1961 على وظائف البعثة الدبلوماسية كما يلي:

أولا: تمثيل الدولة المعتمدة لدى الدولة المعتمد لديها

تعد هذه الوظيفة من أقدم وأهم وظائف البعثات الدبلوماسية حسب اتفاقية فيينا لسنة 1961، حيث تتمثل في تمثيل الدولة الموفِدة لدى الدولة المستقبِلة، وهو ما يعكس الطابع الرسمي للعلاقات الدبلوماسية[1]. وقد أكدت مقدمة الاتفاقية على أن البعثة الدبلوماسية تمثل الدولة، وتتجسد هذه الوظيفة في مشاركة البعثة في الحياة العامة للدولة المستقبِلة من خلال حضور الاحتفالات العامة والاستقبالات الرسمية والأعياد الوطنية. كما يقوم رئيس البعثة بصفته ممثل معتمداً لدولته بالتعبير عن مواقفها الرسمية وتلقي المراسلات والاتصالات، ويُعد وسيط دائم بين دولته والدولة المعتمد لديها أو حتى مع المنظمات الدولية، من خلال التبليغ الرسمي، وتقديم الوثائق، وإجراء الاتصالات، والمساهمة في التفاوض والمساعي المختلفة[2].

ثانيا: حماية مصالح الدولة المعتمدة ومصالح رعاياها:

نصت اتفاقية فيينا لسنة 1961 على هذه الوظيفة باعتبارها من أهم مهام البعثات الدبلوماسية في الدولة المستقبِلة، حيث أكدت المادة الثالثة الفقرة (ب) على ضرورة حماية مصالح الدولة المعتمدة ومصالح رعاياها ضمن الحدود التي يقرها القانون الدولي. وتستند هذه الحماية إلى مبدأ المعاملة الدنيا للأجانب في الدولة المستقبِلة، كما قد تستند إلى الاتفاقيات الثنائية المتعلقة بالإقامة التي تحدد حقوق وواجبات الأجانب. وتشمل هذه الحماية مصالح الدولة ورعاياها من أشخاص طبيعيين ومعنويين، من خلال الدفاع عنهم في حالة التعرض لأي ضرر أو اعتداء غير مشروع، وهو ما يبرز أيضاً تداخل العمل

[1] حامد سلطان، القانون الدولي العام في وقت السلم، ، ط06، القاهرة ، دار النهضة العربية، 1976، ص121.

[2] آلان بلانتي، السياسة بين الدول: مبادئ في الدبلوماسية، ترجمة نور الدين خندودي، الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 2004، ص 318.

القنصلي مع العمل الدبلوماسي، حيث تقدم البعثات الدبلوماسية خدمات متعددة للمواطنين في الخارج نيابة عن أجهزة الدولة[1].

ثالثا: التفاوض مع حكومة الدولة المعتمد لديها:

تتمثل هذه الوظيفة في إجراء المباحثات بين الدولة الموفدة والدولة المستقبِلة بهدف التوصل إلى اتفاقات في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والعسكرية، بما يساهم في تعزيز التعاون والعلاقات الودية بين الدول. ويعد التفاوض من أبرز مهام البعثات الدبلوماسية، حيث يتولى رئيس البعثة أو من يفوضه القيام بالمباحثات مع السلطات الرسمية للدولة المستقبِلة في القضايا ذات الاهتمام المشترك[2].

رابعا: وظيفة الاستعلام والاستطلاع:

تقوم الدبلوماسية، باعتبارها أداة لتنفيذ السياسة الخارجية للدول، على وظيفة أساسية تتمثل في جمع المعلومات ومتابعة تطورات الأوضاع في الدولة المستقبِلة. وتعد هذه الوظيفة من المهام المهمة للبعثات الدبلوماسية، إذ يقوم الدبلوماسي بمراقبة الأوضاع السياسية والاقتصادية والعسكرية داخل الدولة المضيفة، وجمع المعلومات المتعلقة بها ورفعها في شكل تقارير إلى دولته. وقد ظهرت هذه الوظيفة منذ العصور القديمة، ثم تطورت مع تطور العمل الدبلوماسي ليصبح الدبلوماسي أكثر اهتماماً بمتابعة وتحليل الأحداث بدلاً من الاقتصار على الدور الخطابي التقليدي[3].

المبحث الثاني: العلاقات الدولية وتطورها

إن التعاريف المقدمة للعلاقات الدولية ماهي إلا انعكاسا لحداثة هذا الحقل العلمي من جهة، ولتعدد أبعاده وتشعب مجالاته من جهة أخرى، إذ تميز هذا المفهوم بالتطور المستمر والتداخل بين مكوناته السياسية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية. وعلى الرغم من الجهود الفكرية والعلمية الكبيرة المبذولة من طرف الباحثين ومنذ بروز نظام الدولة

---

[1] طيايبة ساعد ، مستقبل الممارسة الدبلوماسية في ظل العصر الرقمي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في العلوم السياسية والعالقات الدولية، تخصص: دبلوماسية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم الدراسات الدولية، جامعة الجزائر03، 2018/2017، ص66

[2] طيايبة ساعد، **المرجع السابق**، ص 68.

[3] علي حسن الشامي، **المرجع السابق**، ص 299.

القومية الحديثة إلى حيز الوجود خاصة عقب التوقيع على معاهدة وستفاليا سنة 1648[1]، إلى غاية الوقت الراهن لم يتمكنوا من التوصل إلى تعريف جامع مانع للعلاقات الدولية يستوعب كافة أبعادها ويحيط بمختلف تجلياتها.

ويعود ذلك أساسا إلى الطبيعة الديناميكية لهذا المفهوم، وما يشهده من تطور مستمر نتيجة التحولات التي يعرفها المجتمع الدولي، فضلاً عن تشابك مجالاته وتعدد الفاعلين فيه، سواء كانوا دولاً أو منظمات دولية أو فاعلين من غير الدول. ولهذا، أصبح من الضروري الرجوع إلى مختلف الاجتهادات الفقهية التي قدمها الباحثون خلال العقود الماضية، خاصة منذ منتصف القرن العشرين، من أجل الوقوف على أبرز المقاربات التعريفية التي حاولت تفسير هذا المفهوم وتحديد مضمونه، وذلك من خلال استعراض أهم هذه التعريفات وتحليلها[2].

المطلب الأول: مفهوم العلاقات الدولية وتطورها

يثير مفهوم العلاقات الدولية العديد من الإشكاليات النظرية والتحليلية، حول تعريف المفهوم، وتداخله مع العديد من المفاهيم الأخرى التي تتشابه معه، حيث لا يوجد تعريف متفق عليه للمفهوم، كما أن هناك فجوة تفصل بين معنى المصطلح الشائع استخدامه في الغرب International Relations وترجمته الحرفية "العلاقات الأممية" – وبين الترجمة العربية الشائعة لهذا المصطلح وهي "العلاقات الدولية" فالعلاقات بين الأمم تختلف في مفهومها ومضمونها عن العلاقات بين الدول. كذلك توجد مصطلحات أخرى تستخدم كمترادفات أو كبدائل للدلالة على نفس الموضوع رغم ما بينها من خلافات واضحة[3].

---

[1] تشير معاهدة وستفاليا الموقعة سنة 1648 إلى مجموعة من الاتفاقيات التي أنهت حرب الثلاثين عامًا في أوروبا، كما أنهت الصراع بين القوى الأوروبية الكبرى في ذلك الوقت. وتُعد هذه المعاهدة نقطة تحول أساسية في تاريخ العلاقات الدولية، إذ أسست لمبدأ سيادة الدول واستقلالها، ورسخت نظام الدولة القومية باعتبارها الفاعل الرئيسي في النظام الدولي، وهو ما شكل الأساس الذي قامت عليه العلاقات الدولية الحديثة.

[2] عبير شلغيم، مدخل العلاقات الدولية، مطبوعة مقدمة في مقياس العلاقات الدولية لطلبة كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2022/2021، ص 02.

[3] محمد عبد السلام، ماهية العلاقات الدولية، دراسة نظرية وتطبيقات علمية، مأخوذ من الموقع الإلكتروني: https://ns1.almerja.com/more.php?idm=164730 ، تاريخ الإطلاع 2026/04/19، على الساعة 20:45.

الفرع الأول: تعريف العلاقات الدولية

أولا: التعريف اللغوي:

استُخدم مصطلح "دولية (International) "لأول مرة في أواخر القرن الثامن عشر من قبل الفيلسوف ورجل القانون الإنجليزي "جيريمي بينثام(J. Bentham) "، الذي سعى إلى ترجمة عبارة Jus gentiumالتي كانت تعني عند الرومان القانون المنظم لعلاقاتهم مع مختلف شعوب الإمبراطورية، إلى مصطلح "القانون الدولي[1].(Droit international) "

ثانيا: التعريف الاصطلاحي:

يرى **جيمس برايس** أن العلاقات الدولية هي: "مجمل العلاقات التي تقوم بين الدول والشعوب فيما بينها". وعلى أساسه يلاحظ أن هذا التعريف يتسم بالبساطة والعمومية، إذ لا يستند إلى منهج علمي دقيق كما أنه يتسم بالشمول الواسع الذي لا ينسجم تماما مع تعقيد وتشعب موضوع العلاقات الدولية الحديثة[2].

أما **غريسون كيرك ووالتر شارب** فقد عرفا العلاقات الدولية سنة 1940 بأنها: "دراسة وتحليل العوامل الرئيسية التي تحرك السياسة الخارجية على أن يتم ذلك بطريقة منظمة". ويُظهر هذا التعريف تركيزا واضحا على محددات السياسة الخارجية، حيث يربط بين الجوانب النظرية والتطبيقية في صياغة توجهات الدولة نحو محيطها الخارجي.

من جانبه، يرى **هانس مورجانثو** بالاشتراك مع **كينيث تومبسون** أن: "جوهر العلاقات الدولية يتمثل في السياسة الدولية، التي تقوم أساسا على الصراع من أجل القوة بين الدول ذات السيادة". ويعكس هذا التعريف التوجه الواقعي الذي يركز على القوة والصراع باعتبارهما المحركين الأساسيين للعلاقات الدولية[3].

أما **فيرالي** فيحصر العلاقات الدولية في أنها هي :"العلاقات التي تقوم بين الدول فقط، أي بين سلطات سياسية تسعى إلى الاستقلال عن أي سلطة أعلى»، وهو تعريف يضيق من نطاق المفهوم ليقتصر على الدول".

---

[1]أنور محمد فرج، نظرية الواقعية في العلاقات الدولية –دراسة نقدية مقارنة في ضوء النظريات المعاصرة، د.ط، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، 2007، ص ص 20/19.

[2]كاظم هاشم نعمة، العلاقات الدولية، بغداد، 1979، ص04

[3]ناصيف يوسف حتى، النظرية في العلاقات الدولية، دار : الكتاب العربي، ، ط1، بيروت 1985 ص

في حين **يعّف كارل دويتش** العلاقات الدولية بأنها: "علاقات غير محددة الهوية تنشأ عبر حدود الوحدات السياسية المختلفة"[1]، وهو تعريف يبرز خاصية تجاوز الحدود.

الفرع الثاني: التطور التاريخي للعلاقات الدولية

مما لا جدال في أن العلاقات الدولية ليست وليدة النشأة بل تمتد جذورها إلى أعماق التاريخ الإنساني، إذ ظهرت منذ وجود المجتمعات البشرية الأولى على سطح الأرض. فقد كانت هذه المجتمعات تعجز عن العيش في عزلة تامة رغم تفرقها إلى وحدات بشرية بسيطة كالعشائر والقبائل الأمر الذي فرض عليها ضرورة إقامة علاقات مع غيرها من الجماعات. وقد اتخذت هذه العلاقات أشكالا متعددة تمثلت أساسا في التعاون من خلال التبادل التجاري وتبادل المنافع، أو في الصراع عبر الحروب والنزاعات نتيجة تضارب المصالح. ومن ثم يمكن القول إن العلاقات الدولية نشأت كحتمية اجتماعية اقتضتها طبيعة التفاعل البشري[2].

ورغم قدم هذه العلاقات من حيث الممارسة إلا أن ظهورها كعلم مستقل لم يتم إلا في فترة حديثة نسبيا خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، حيث بدأت تتبلور كحقل معرفي قائم بذاته له مفاهيمه ونظرياته غير أن جذورها تمتد إلى نشأة الدولة في صورتها البدائية، أي ما عرف بدولة "المدينة" حيث مثلت هذه الأخيرة الإطار الأولي لممارسة العلاقات بين الكيانات السياسية، حيث جاء تطور العلاقات الدولية كنتيجة طبيعية لتدرج البناء الاجتماعي بدءا من الفرد، ثم الأسرة، فالعشيرة والقبيلة، وصولا إلى الكيانات الجغرافية والسياسية الأكبر كالإقليم والدولة.

أولا: العلاقات الدولية في العصر القديم

تمتد هذه المرحلة من حوالي 5500 قبل الميلاد إلى سنة 500 ميلادية، وقد عرفت خلالها العلاقات الدولية أشكالا أولية اتسمت بالبساطة ومحدودية النطاق من خلال ما تم تأكيده من طرف المؤرخين، حيث اقتصرت غالبا على الشعوب المتجاورة ومع ذلك فقد

[1] منصور ميلاد يونس، مقدمة لدراسة العلاقات الدولية، جامعة ناصر، 1991، ص10.

[2] أنور محمد فرج: نظرية الواقعية في العلاقات الدولية – دراسة نقدية مقارنة في ضوء النظريات المعاصرة– مركز كردستان للدراسات استراتيجية، ط01، السليمانية ،2012، ص 06.

خضعت هذه العلاقات إلى بعض القواعد والتنظيمات خاصة من خلال المعاهدات التي أبرمت لإنهاء النزاعات وتنظيم العلاقات بين الأطراف المختلفة. ومن أبرز مظاهر هذه المرحلة ظهور التحالفات السياسية ومعاهدات الصلح والصداقة وعدم الاعتداء، والتي كانت تهدف إلى تحقيق نوع من الاستقرار في ظل بيئة يسودها الصراع[1].

برزت ملامح متقدمة للعلاقات الدولية في الحضارة المصرية القديمة، حيث أقامت مصر علاقات خارجية مع العديد من القوى المجاورة كالحيثيين وشعوب بلاد ما بين النهرين. ومن أهم الأحداث في هذا السياق المعاهدة التي أبرمها الفرعون رمسيس الثاني مع ملك الحيثيين، والتي تعد من أقدم معاهدات السلام في التاريخ حيث وضعت حداً لسلسلة من النزاعات بين الطرفين[2].

أما عند الإغريق، فقد كانت اليونان مقسمة إلى مدن_ دول مستقلة مثل أثينا وإسبرطة، بحيث كانت العلاقات بينها تقوم على مبدأ التوازن والتنافس نتيجة تقارب القوى بينها، وبالرغم كثرة النزاعات إلا أن الإغريق عرفوا بعض الوسائل الدبلوماسية لتسوية خلافاتهم. وقد تأثر الرومان بهذا الفكر فقاموا باقتباس العديد من المبادئ التي طورها اليونانيون وأضافوا إليها مما أدى إلى نشوء فلسفة رومانية متميزة. فقد أقر الرومان مبدأ السيادة واعتبروا أن الشعب هو مصدر السلطة، بينما الإمبراطور مجرد وكيل عنه ومسؤول أمامه، كما قاموا بتطوير مجموعة من القواعد القانونية عرفت بـ "**قانون الشعوب**"، والتي هدفت إلى تنظيم العلاقات بين الرومان وغيرهم من الشعوب، خاصة في ظل تعدد الثقافات والأعراق داخل الإمبراطورية. ولم يقتصر الأمر على الجانب القانوني فقط، بل أضفى الرومان طابعا دينيا على علاقاتهم الخارجية من خلال ما عرف بقانون "الفيتيال"، حيث كان رجال الدين يتولون مهام إعلان الحرب والسلم، ويحددون مدى مشروعية اللجوء إلى الحرب[3].

---

[1] خليل حسين، العلاقات الدولية، النظرية والواقع، الأشخاص والقضايا، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2011، ص 17.

[2] خليل حسين، **مرجع سبق ذكره**، ص 19.

[3] جندلي وريدة، محاضرات في قانون العلاقات الدولية والدبلوماسية، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس" تخصص قانون عام"، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة 20 أوت 1955 ، سكيكدة، 2021/2020، ص ص 9/8.

ثانياً: العلاقات الدولية في العصور الوسطى

تميزت هذه المرحلة بسيطرة العامل الديني على العلاقات الدولية سواء في العالم المسيحي أو الإسلامي، حيث لعب الدين دورا محوريا في توجيه السياسة الخارجية وتنظيم العلاقات بين الدول.

لقد تولت الكنيسة في أوروبا المسيحية مسؤولية تنظيم العلاقات الدولية، حيث وضعت القواعد التي تحكم الشؤون الخارجية وسعت إلى الحد من الحروب من خلال تحريم القتال في بعض الأيام كما عملت على حماية رجال الدين والرهبان، بحيث كان للبابا يلعب دور كبير في توجيه العلاقات الدولية باعتباره رمزا دينيا وسياسيا يحظى بالاحترام والتقدير حيث كان ينظر إليه كرسول للسلام[1].

أما في الدولة الإسلامية، فقد اختلف الفقهاء حول طبيعة العلاقات مع غير المسلمين حيث ذهب بعضهم إلى اعتبارها قائمة على الحرب، في حين رأى الإتجاه الآخر أن العلاقات تقوم على السلم. غير أن التطبيق العملي أظهر أن العلاقات الدولية في الإسلام لم تقتصر على الجانب العسكري، بل شملت مجالات متعددة كالتجارة والدبلوماسية والتبادل الثقافي. فقد أبرم المسلمون العديد من المعاهدات والاتفاقيات مع غيرهم من الدول مثل عهود الذمة، والتزموا بها التزاما صارما. كما ميز الفقه الإسلامي بين دار الإسلام ودار الحرب، إلا أن الأصل في العلاقة بينهما كان السلم ما لم توجد أسباب تدعو إلى الحرب، وقد شهدت العلاقات الدولية في الحضارة الإسلامية تطورا ملحوظا، خاصة في العصر العباسي، حيث بلغت الدبلوماسية درجة متقدمة من التنظيم والدقة مما استدعى إقامة سفارات وعلاقات رسمية مع دول أخرى، مثل الإمبراطورية البيزنطية، وكذلك إقامة علاقات دبلوماسية بين قرطبة والقسطنطينية. كما وضع الإسلام إطارا نظريا متكاملا لاستخدام القوة في العلاقات الدولية بتحديد شروطها وضوابطها،

[1] هايل عبد المولى طشطوش، مقدمة في العلاقات الدولية، جامعة اليرموك، الأردن، 2010، ص 10

وبتكفل في حماية الإنسان والأعيان المدنية أثناء النزاعات وهو ما كان له تأثير كبير على تطور قواعد القانون الدولي لاحقا[1].

ثالثاً: العلاقات الدولية في العصر الحديث

عرفت العلاقات الدولية في العصر الحديث تحولات عميقة نتيجة التغيرات السياسية والدينية والاقتصادية التي طرأت على العالم عامة و في أوروبا خاصة . فقد أدى الصراع الديني بين الكاثوليك والبروتستانت إلى اندلاع حروب طويلة انتهت بتوقيع معاهدة وستفاليا سنة 1648، والتي شكلت نقطة تحول أساسية في تاريخ العلاقات الدولية. فقد أرست هذه المعاهدة مبادئ جديدة من أهمها مبدأ السيادة، والمساواة بين الدول، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وهو ما ساهم في نشأة الدولة القومية الحديثة.

ومع تطور النظام الدولي خاصة بعد الحرب العالمية الأولى سعى المجتمع الدولي إلى تجنب ويلات الحروب من خلال إنشاء نظام للأمن الجماعي تمثل في تأسيس عصبة الأمم سنة 1919 بموجب معاهدة فرساي، حيث كان هدف هذه هو الحفاظ على السلم الدولي ومنع الحروب وتعزيز التعاون بين الدول، إضافة إلى ضمان سيادة الدول وحماية حقوق الأقليات. غير أن هذه الجهود لم تحقق النجاح المرجو، حيث فشلت العصبة في منع اندلاع الحرب العالمية الثانية بسبب تصاعد النزعات الاستعمارية والتوسعية لدى الدول الكبرى[2].

وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، اتجه المجتمع الدولي إلى إنشاء نظام دولي جديد أكثر فعالية، تمثل في تأسيس منظمة الأمم المتحدة التي بدورها تهدف إلى حفظ السلم والأمن الدوليين وتعزيز التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ورغم أهمية هذه المنظمة والدور الذي تلعبه إلا أن العديد من مبادئها ما زالت تواجه صعوبات في التطبيق على أرض الواقع بسبب تعارض المصالح بين الدول الكبرى واستمرار النزاعات الدولية.

---

[1] وهبة الزحيلي: العلاقات الدولية في الإسلام، دار المكتبي للطباعة والنشر، ط01، دمشق/ سوريا،2000، ص ص13/12

[2] جندلي وريدة، **المرجع السابق**، ص ص11/10.

وعليه، يتضح أن العلاقات الدولية قد مرت بمراحل تاريخية متعددة تطورت خلالها من مجرد علاقات بدائية بسيطة إلى نظام دولي معقد تحكمه قواعد ومبادئ قانونية، وهو ما يعكس تطور المجتمع الدولي وسعيه المستمر نحو تحقيق التوازن والاستقرار[1].

المطلب الثاني: الفاعلون في العلاقات الدولية

يشير مفهوم الفاعل في العلاقات الدولية إلى تلك الهيئة أو الجهة التي تمتلك القدرة على اتخاذ القرار، ويكون لهذا القرار أثر بالغ في توجيه مجريات الأحداث الدولية بل وقد يمتد تأثيره أحيانا إلى التأثير في مسار النظام الدولي ذاته، وهو ما يمنح هذه الفواعل مكانة محورية في تشكيل العلاقات الدولية وتحديد اتجاهاتها[2]. وهي كالآتي:

الفرع الأول: الدولة

تتميز الدولة بتعدد مفاهيمها وتنوع معانيها ولاسيما وأن مصطلح الدولة (État) يحمل في طياته دلالات وتعبيرات مختلفة تتباين باختلاف الزوايا التي ينظر منها إليه، سواء كانت قانونية أو سياسية أو اجتماعية. حيث تتمثل في معناها الصحيح ظاهرة تاريخية نشأت عبر تطور المجتمعات البشرية بل ويمكن اعتبارها منجزا تاريخيا وحضاريا يعكس درجة التقدم والتنظيم التي بلغتها الشعوب. وقد أسهمت الدولة في هذا السياق في تأطير العلاقات داخل المجتمع وتنظيم شؤون الأفراد بما يكفل تحقيق قدر من الحرية والاستقرار، ويضمن استمرارية الكيان الاجتماعي في إطار من النظام والتوازن[3].

لقد حظيت الدولة بأهمية بالغة في الأدبيات العلاقات الدولية باعتبارها محور هذا الحقل وجوهره، إذ تعتبر الوحدة الأساسية التي تصاغ من خلالها أنماط العلاقات الدولية ومظاهرها المختلفة.

---

[1] جندلي وريدة، **مرجع سبق ذكره**، ص ص11/10.

[2] بن زايد أمحمد، مطبوعة محاضرات مقياس مدخل للعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، 2020/2019، ص 64.

[3] العراجي عبد الكريم، "**الدولة في سياق تعدد المفاهيم مقاربة في تفكيك النشأة والمسار الحضاري**"، مجلة متون، المجلد09، العدد03، 2017، ص 159.

وفي هذا السياق، يرى **ريمون آرون** أن جوهر العلاقات الدولية يتمثل في العلاقات القائمة بين الدول باعتبارها البنية الأساسية التي يقوم عليها هذا المجال[1].

وتستمد الدولة مكانتها كذلك من كون القانون الدولي يحدد عناصرها الأساسية المتمثلة في الإقليم، والشعب، والسلطة ذات السيادة، كما تفهم أيضا باعتبارها كيانا مؤسسيا يقوم على رقعة جغرافية محددة، تعيش في إطاره جماعة بشرية تربط بين أفرادها روابط تاريخية ولغوية وحضارية وثقافية مشتركة، في ظل سلطة سياسية تتمتع بالسيادة وبالشخصية القانونية الدولية.

وعند الحديث عن قوة الدولة، يتضح أنها الفاعل الذي يمتلك سلطة اتخاذ القرارات الكبرى، فهي التي تحدد تحالفاتها الدولية، وتقرر الدخول في الحرب أو إقرار السلم، كما ترسم سياستها الخارجية وفقاً لما تمليه مصالحها الوطنية. ومن هذا المنطلق، ظهرت عدة تصنيفات للدول في الواقع الدولي، من أبرزها التمييز بين دول كبرى وأخرى صغرى، استناداً إلى تفاوت درجات القوة، كما ظهرت تصنيفات أخرى تشير إلى قوى متوسطة أو ضعيفة، إضافة إلى ما يُعرف بالقوى العالمية أو العظمى[2].

وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية مثالا بارزا على الدول العظمى، حيث تشير المعطيات الاقتصادية إلى امتلاكها أكبر اقتصاد عالمي، إذ يفوق ناتجها المحلي الإجمالي بشكل واضح أقرب منافسيها، كما تتمتع بقوة شرائية مرتفعة، إضافة إلى امتلاكها ترسانة عسكرية متقدمة بما في ذلك أسلحة نووية وتقنيات عسكرية متطورة وهو ما يعزز مكانتها كقوة مؤثرة في النظام الدولي[3].

الفرع الثاني: المنظمات الدولية

على إثر التطورات التي شهدها العالم في نهاية القرن التاسع عشر، والتي استمرت آثارها إلى يومنا هذا برزت تحولات عميقة في طبيعة العلاقات الدولية تمثلت أساسا في تزايد التعقيدات في المجالات السياسية والعسكرية، إلى جانب التطور الكبير في القدرات

[1] عبد القادر محمد فهمي، النظرية لجزئية والكلية في العلاقات الدولية، ط01، دار الكتاب العربي، بيروت، 1985، ص 36.

[2] جوزيف فرانكل، العلاقات الدولية، ترجمة : غازي عبد الرحمن القصيبي، ط02، المملكة العربية السعودية ، 1948، ص 97.

[3] بن زايد أمحمد، **مرجع سبق ذكره**، 65.

الإنتاجية للدول الصناعية. وقد أفرزت هذه التحولات حاجة ملحة إلى تجاوز منطق الصراع نحو تحقيق أهداف تعاونية، بما يساهم في مساعدة المجتمع الدولي على الحد من مظاهر الفوضى وعدم الاستقرار والتوجه نحو آفاق إيجابية قائمة على العمل المشترك، بما يضمن استمرارية العلاقات بين الدول في مختلف المجالات الحيوية وتحقيق مصالح جميع الأطراف[1].

وفي هذا الإطار، دفعت هذه الظروف بحكومات الدول إلى البحث عن صيغ جديدة للتعاون فيما بينها، تمثلت في إنشاء ما يعرف اليوم بالمنظمات الدولية. ويذهب بعض الفقه إلى تسميتها بالمنظمات الحكومية الدولية بالنظر إلى أن الدول ذات السيادة تعد الأعضاء الأساسية فيها، خاصة في المراحل الأولى لنشأتها. وقد شهدت هذه المنظمات انتشارا واسعا وتطورا ملحوظا، حيث أصبحت تتمتع بهياكل تنظيمية معقدة وأدوار متنامية، بل إن بعضها بات يتدخل بشكل واضح في الشؤون الداخلية للدول وذلك في إطار توازنات ومصالح الوحدات السياسية الكبرى المؤثرة في النظام الدولي[2].

تعرف المنظمة الدولية بأنها: "هيئة دولية دائمة تتمتع بإرادة ذاتية وبشخصية قانونية دولية مستقلة، تنشأ بموجب اتفاق بين الدول من أجل ممارسة الاختصاصات التي ينص عليها هذا الاتفاق". ويبرز هذا التعريف الطابع القانوني والمؤسسي للمنظمة من حيث قيامها على أساس اتفاق دولي يمنحها استقلالاً نسبياً في ممارسة وظائفها[3].

كما تعَف أيضا بأنها: "هيئة دولية دائمة تنشأ بموجب معاهدة دولية بين عدة دول، تتمتع بإرادة مستقلة عن إرادة الدول الأعضاء، وتهدف إلى حماية مصالحهم المشتركة". ويؤكد هذا التعريف على عنصر الاستقلال الوظيفي للمنظمة إضافة إلى الغاية التعاونية التي تسعى لتحقيقها[4].

أ. عناصر المنظمة الدولية:

---

[1] عبد القادر محمد فهمي، **مرجع سبق ذكره**، ص 36.

[2] هادي الشيب، رضوان يحي، مقدمة في دراسة علم السياسة والعلاقات الدولية، ط01، ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي، 2017، ص246.

[3] رشاد عارف السيد، الوسيط في المنظمات الدولية، الطبعة الرابعة، عمان الأردن 2001، ص11.

[4] سهيل حسني الفتلاوي، نظرية المنظمة الدولية، ج 01 ، ط01، دار الحامد لمنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2001 ،ص 11

تقوم المنظمة الدولية على مجموعة من العناصر الأساسية التي تميزها عن غيرها من الكيانات، وتحدد طبيعتها القانونية ووظيفتها داخل المجتمع الدولي.

- **الصفة الدولية:**

تتجلى الصفة الدولية للمنظمة من خلال طبيعة تكوينها وعضويتها، إذ لا تنشأ المنظمة الدولية كقاعدة عامة إلا بموجب اتفاق يبرم بين دول ذات سيادة وفقا لقواعد القانون الدولي. ولهذا السبب يطلق عليها أحيانا تسمية "المنظمات الدولية الحكومية" تمييزا لها عن المنظمات غير الحكومية أو الخاصة لتي تنشأ بمبادرات أفراد أو هيئات خاصة تنتمي إلى جنسيات مختلفة. ويعد هذا العنصر عنصرا جوهريا لأنه يكّس الطابع الرسمي والدولي للمنظمة[1].

- **الديمومة أو الاستمرارية:**

تنشأ المنظمة الدولية بهدف ممارسة اختصاصات معينة تتسم بطابع الاستمرار والديمومة، وليس لتحقيق أهداف مؤقتة أو ظرفية. فوجودها مرتبط بتحقيق مصالح مشتركة بين الدول الأعضاء مثل تنسيق السياسات أو الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. ومن ثم، فإن استمرار المنظمة يعتبر شرطا أساسيا لضمان فعالية دورها حيث تبقى قائمة ما دامت الأهداف التي أُنشئت من أجلها قائمة[2].

- **الإرادة المستقلة:**

تتميز المنظمة الدولية بامتلاكها إرادة ذاتية مستقلة نسبيا عن إرادة الدول الأعضاء، وهو ما يمنحها شخصية قانونية متميزة بحيث تظهر هذه الإرادة من خلال القرارات التي تصدرها أجهزتها المختلفة والتي تنسب إليها باعتبارها كيانا مستقلا، حتى وإن كانت ناتجة عن تفاعل إرادات الدول الأعضاء. غير أن هذه الإرادة لا تكون مشروعة إلا إذا مورست في إطار القواعد والإجراءات المنصوص عليها في الاتفاق المنشئ للمنظمة، وفي حدود الاختصاصات المحددة لها.

- **الصفة الاتفاقية:**

[1] رشاد عارف السيد، **مرجع سبق ذكره**، ص 11.

[2] عبد العزيز سرحان ، مبادئ التنظيم الدولي، الطبعة الثانية ، القاهرة ، 1191 ،ص29.

يقوم وجود المنظمة الدولية على أساس اتفاق دولي يبرم بين الدول الأعضاء، ويعد هذا الاتفاق بمثابة الوثيقة التأسيسية التي تحدد أهداف المنظمة واختصاصاتها وأجهزتها.

وتخضع هذه الاتفاقية لأحكام القانون الدولي شأنها شأن المعاهدات الدولية. حيث يميز هذا العنصر المنظمة الدولية عن الدولة، إذ أن الدولة تنشأ بتوافر عناصرها الأساسية (الشعب، الإقليم، السيادة) دون الحاجة إلى اتفاق مع دول أخرى، في حين أن المنظمة الدولية لا يمكن أن تقوم إلا بناء على إرادة مشتركة للدول تعبر عنها في شكل اتفاق دولي[1].

الفرع الثالث: الشركات المتعددة الجنسيات

إلى جانب الدول والمنظمات الدولية سواء الحكومية أو غير الحكومية، والتي تتمثل في كونها الفاعل الأساسي والمحوري في العلاقات الدولية، برزت أطراف أخرى لا تقل أهمية في التأثير على مجريات النظام الدولي، ألا وهيا الشركات متعددة الجنسيات والحركات التحررية. فقد أصبح لهذه الفواعل دور متنام في توجيه العلاقات الدولية، خاصة منذ القرن العشرين نتيجة التحولات العميقة التي شهدها العالم في المجالات السياسية والاقتصادية، ناهيك عن التطور الملحوظ في الجوانب الثقافية والتكنولوجية.

وفي هذا السياق، تمثل الشركات متعددة الجنسيات من أبرز الفاعلين الجدد في العلاقات الدولية، إذ رغم حداثة ظهورها مقارنة بالدولة إلا أنها استطاعت أن تفرض نفسها كقوة مؤثرة بفضل إمكانياتها الاقتصادية الضخمة وانتشارها العابر للحدود، مما مكنها من التأثير في السياسات الاقتصادية بل وحتى في بعض التوجهات السياسية للدول، وهو ما يعكس التحول التدريجي في طبيعة الفاعلين داخل النظام الدولي المعاصر[2].

---

[1] رشاد عارف السيد، **المرجع السابق**، ص 11.

[2] مختاري سماح، الشركات متعددة الجنسيات وأثرها في العلاقات الدولية، مذكرة مكملة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص: قانون دولي وحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017/2016، ص 08

وتعرف الشركة باعتبارها مفهوما قانونيا "عقد يلتزم به شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع اقتصادي بتقديم حصة من مال أو عمل لإقتسام ما ينشئ عنه من ربح أو خسارة[1]."

غير أن الشركات متعددة الجنسيات، رغم حضورها القوي في العلاقات الدولية لا تحظى بتعريف قانوني دقيق وجامع مانع، وذلك لغياب تشريع دولي موحد يكرس نظاما قانونيا متكاملا ينظم هذا النوع من الشركات. ولهذا اتجه فقه القانون إلى محاولة وضع مجموعة من المفاهيم والتعاريف التي تقرّب هذا الكيان وتوضح طبيعته[2].

فمن جهة، يستعمل بعض الفقهاء مصطلح "المجموعة متعددة الجنسية للشركات" ويعرفونها بأنها:" مجموعة من الشركات المستقلة من الناحية القانونية والتي تنتمي إلى دول متعددة، لكنها تشكل في الواقع مشروعا اقتصاديا واحدا متكاملا أو متناسقا، يدار تحت إشراف الشركة الأم ويمارس نشاطه على نطاق دولي.

ومن جهة أخرى، يعرفها بعض الفقه بأنها شركة تتكون من مجموعة من الوحدات الفرعية المرتبطة بالمركز الأصلي بروابط قانونية وتنظيمية، وتخضع لاستراتيجية اقتصادية موحدة كما تتولى الاستثمار في عدة مناطق جغرافية مختلفة بما يعكس طابعها العابر للحدود وتعدد امتداداتها الاقتصادية[3].

ب. خصائص الشركات المتعددة الجنسيات:

- الامتداد الجغرافي واتساع النشاط

[1] طلعت جياد لجي الحديدي، المركز القانوني الدولي للشركات متعددة الجنسية، ط01، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص34.

[2] دريد محمود علي، المرجع السابق، ص 25.

[3] مختاري سماح، **المرجع السابق**، ص 12.

تتميز الشركات متعددة الجنسيات بانتشارها الواسع عبر عدة دول، حيث لا يقتصر نشاطها على دولة واحدة، بل يمتد إلى أسواق عالمية متعددة، مما يعكس طابعها العابر للحدود.

- ضخامة الحجم

تتسم هذه الشركات بكبر حجمها من حيث الأصول والمداخيل التي غالبا ما تتجاوز مليارات الدولارات، حيث أشار تقرير الاستثمار العالمي لسنة 2014 إلى أن أصول أكبر مائة شركة متعددة الجنسيات بلغت حوالي 13323 مليار دولار سنة 2012.[1]

- وحدة الأهداف:

تعمل هذه الشركات وفق استراتيجية موحدة تهدف إلى تحقيق أهداف اقتصادية محددة على المستوى العالمي رغم تعدد فروعها وانتشارها الجغرافي[2].

- خضوع الفروع للشركة الأم:

تخضع الشركات الفرعية لإشراف وسيطرة الشركة الأم، سواء من حيث القرارات الاستراتيجية أو التوجهات العامة للنشاط الاقتصادي.

- الكفاءة والمهارة الإدارية:

تعتمد هذه الشركات على إداريين ذوي خبرة وكفاءة عالية، قادرين على تسيير نشاطات معقدة ومتعددة عبر مختلف الدول[3].

الفرع الرابع: المنظمات الغير حكومية:

لقد أفرزت نهاية الحرب الباردة جملة من التغيرات مست مجالات مختلفة حيث عززت من سيطرة قيم الديمقراطية والحوكمة، مما أدى إلى تنامي دور جديد من الفواعل غير الدولاتية، كتراجع دور الدولة وبروز أشكال جديدة من الفواعل الدولية ومن هذه

---

[1] يوض محمد العيد، **المرجع السابق**، ص 11

[2] **المرجع نفسه نفس الصفحة.**

[3] بيوض محمد العيد، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 13/11.

الفواعل المنظمات الدولية غير الحكومية[1] التي تعتبر من أبرز الفاعلين الدوليين من غير الدول.

وعليه، لقد تعددت وتنوعت تعاريف إذ لم يوجد تعريف دقيق ومنضبط لها نظرا لوجود تباين واختلاف في الفهم والتصورات المتعلقة بطبيعة هذه الكيانات وتحديد مفهومها بشكل موحد[2].

حيث تعرف على أنها :"مؤسسة تنشأ بمبادرة خاصة يتم تأسيسها بموجب اتفاق غير حكومي أي لا يعقد بين الحكومات، وإنما يتم بين أشخاص أو هيئات خاصة أو عامة، سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو معنويين (كالأفراد، والنقابات، والأحزاب السياسية، والجمعيات الخيرية والإنسانية)، وينتمون إلى دول وجنسيات مختلفة[3].

أما من الناحية القانونية: لم يتم الاعتراف بالمنظمات غير حكومية من الناحية القانونية على المستوى الدولي إلا في عهد هيئة الأمم المتحدة فقد بين القرار 288 الصادر في 1950/02/07 عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لهيئة الأمم المتحدة تصورا فنيا لهذه الهيئات بأنها:" كل منظمة دولية لم يتم إنشاؤها بموجب الاتفاقيات بين الحكومات بما فيها المنظمات التي تقبل إعطاء تعيينهم السلطات الحكومية ويشترط أن لا يعرقل الأعضاء المنتمين إلى هذه الفئة حرية التعبير داخل المنظمات".[4]

1/خصائص المنظمات غير الحكومية

تتسم المنظمات الدولية غير الحكومية بجملة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من الفاعلين في النظام الدولي، ويمكن إبرازها فيما يلي:

---

[1] خديجة بوخرص، وداد غزلاني، " **المنظمات الدولية غير الحكومية (NGO) نطاق المفهوم و دلالات الأدوار**"، حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 32 ،ج01، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، أفريل2018، ص 87.

[2] سالي عاشور، "**المنظمات غير الحكومية الدولية تعريفها وخصائصها و سماتها التنظيمية**"، المجلة الاجتماعية القومية، المجلد 55، العدد01، 2018، ص 45.

[3] نادية الهواس، محاضرات منشورة في قانون المنظمات الدولية، المملكة المغربية، جامعة فاس،2014/2013، ص 07.

[4] الشريف شريفي، المنظمات غير حكومية ودورها في ترقية حقوق الإنسان، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2008/2007، ص 06

- **غياب الصفة الحكومية**

تتميز المنظمات الدولية غير الحكومية بكونها لا تتصف بالطابع الحكومي، فهي لا تنشأ بموجب اتفاق بين الحكومات ولا تعمل تحت سيطرتها، كما لا تسير وفق برامجها وخططها. وهذا ما يظهر بوضوح من تسميتها كـ"منظمات غير حكومية"، مما يميزها عن المنظمات الدولية الحكومية[1].

- **تمتعها بالشخصية الاعتبارية القانونية**

تتمتع المنظمات الدولية غير الحكومية بشخصية اعتبارية قانونية مستقلة وأهلية مدنية بمجرد تأسيسها، وهو ما يجعلها كيانا مستقلا عن أعضائها. وبموجب هذه الشخصية يكون لها الحق في التقاضي أمام المحاكم المختصة، وممارسة حقوق الطرف المدني في القضايا المرتبطة بأهدافها، خاصة إذا تعلقت بوقائع تمس مصالح أعضائها الفردية أو الجماعية، كما يمكنها تملك الأموال المنقولة والعقارية والتمتع بذمة مالية مستقلة[2].

وتسمح هذه الشخصية القانونية للمنظمة بالقيام بدور مهم في تجسيد حرية التجمع التي يكفلها القانون الدولي والقانون الدستوري وتحويلها إلى واقع فعلي، حيث تنتقل من مجرد تجمع إلى كيان قانوني قادر على ممارسة نشاطه بحرية وفعالية. وقد كّست العديد من النصوص هذا الاعتراف من بينها المادة 25 من الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان لسنة 1950[3]، التي تخول للمنظمات غير الحكومية حق تقديم عرائض عند تعرضها لانتهاك إلى جانب ضمان حرية التعبير والتجمع. وعليه، فإن حرمان المنظمة من هذه الشخصية أو منعها من النشاط يعد تدخلا في حرية التجمع.

- **إنشاؤها في ظل قانون خاص**

---

[1] شكيب حسام ميموني, دبلوماسية المنظمات غير الحكومية في المتوسط,(منظمة العفو الدولية و أزمة اللاجئين في السورين نموذج)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية, تخصص: دراسات أمنية في المتوسط, كمية الحقوق والعلوم السياسية, جامعو العربي بن مهيدي , أ. البواقي , الجزائر , 2017/2016 , ص 13.

[2] عمر سعد لله ، المنظمات الدولية غي الحكومية في القانون الدولي في النظرية و التطور , دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع, الجزائر , 2009, ص24.

[3] المادة 25 من الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان 1950.

تنشأ المنظمات الدولية غير الحكومية في إطار القانون الداخلي للدولة التي يوجد بها مقرها باعتبارها أشخاصا معنوية داخلية، وذلك على خلاف المنظمات الدولية الحكومية التي تخضع للقانون الدولي العام. ولا يوجد نظام قانوني دولي موحد ينظم هذه المنظمات، لذلك تخضع عادة لقانون دولة المقر الذي يحدد كيفية تأسيسها وتسجيلها وممارسة نشاطها[1].

- **الطابع التطوعي**

تقوم المنظمات الدولية غير الحكومية على أساس تطوعي حيث ينضم الأفراد إليها بمحض إرادتهم، بدافع الإيمان بالأهداف التي تسعى لتحقيقها. غير أن ذلك لا يعني أن جميع مواردها أو جميع القائمين عليها يكونون متطوعين بل يمكن أن تجمع بين العمل التطوعي والعمل المأجور حسب طبيعة نشاطها[2].

[1] لطفي خديجة, دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تنمية القانون الدولي الإنساني، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في القانون الدولي العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2019/2018، ص19.

[2] سفيان بن بودريو، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: منازعات عمومية، قسم الحقوق ,كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر، 2018/2017، ص12.

الفصل الثاني: دور الدبلوماسية في إدارة و تسوية العلاقات الدولية

تعد الدبلوماسية إحدى أهم الأدوات التي تعتمد عليها الدول في إدارة علاقاتها الدولية وتوجيهها نحو تحقيق التعاون والاستقرار، خاصة في ظل ما يشهده المجتمع الدولي من تحولات متسارعة وتزايد حدة التوترات والنزاعات بين مختلف الفواعل الدولية. وإذا كان الفصل الأول قد تناول الإطار المفاهيمي للعلاقات الدولية والدبلوماسية، فإن هذا الفصل يركز على الجانب التطبيقي والوظيفي للدبلوماسية، من خلال إبراز دورها في إدارة العلاقات الدولية وتسوية النزاعات بالطرق السلمية.

وفي هذا السياق، تتجلى أهمية الدبلوماسية في قدرتها على خلق قنوات للحوار والتفاوض بين الدول، بما يساهم في تقريب وجهات النظر وتجاوز الخلافات القائمة، إضافة إلى اعتمادها على مجموعة من الآليات والوسائل التي تهدف إلى تحقيق التوازن في العلاقات الدولية وضمان استمراريتها في إطار من السلم والتعاون. وعليه، سيتم التطرق في هذا الفصل إلى :

المبحث الأول: آليات الدبلوماسية في إدارة العلاقات الدولية

المبحث الثاني: فعالية الدبلوماسية في ظل التغيرات الدولية

المبحث الأول: آليات الدبلوماسية في إدارة العلاقات الدولية

في إطار دراسة آليات الدبلوماسية في إدارة العلاقات الدولية، تبرز هذه الأخيرة باعتبارها وسيلة أساسية لتنظيم العلاقات بين الدول وتدعيم التعاون الدولي، فضلا عن دورها في حماية المصالح الوطنية وتعزيز السلم والاستقرار على المستوى الدولي، وقد اتسع مفهوم الدبلوماسية في العصر الحديث ليشمل مختلف الوسائل والأساليب المعتمدة في إدارة الأزمات وتسوية الخلافات بطرق سلمية، بما ينسجم مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة لسنة 1945.

وانطلاقًا من ذلك، تعتمد الدبلوماسية على جملة من الآليات التي تمكن الدول من إدارة علاقاتها الخارجية بكفاءة، وفي مقدمتها التفاوض والتمثيل الدبلوماسي باعتبارهما أداتين أساسيتين لتحقيق التواصل وتنسيق المصالح بين الدول، إلى جانب الوساطة والتسوية السلمية للنزاعات التي تهدف إلى احتواء الخلافات الدولية ومعالجتها بعيدا عن اللجوء إلى القوة[1]. وعليه، سيتم التطرق في هذا المبحث إلى التفاوض والتمثيل كأداة دبلوماسية في **(المطلب الأول)**، ثم دراسة الوساطة والتسوية السلمية للنزاعات باعتبارهما من أهم الوسائل الدبلوماسية الحديثة في**(المطلب الثاني)**

المطلب الأول: التفاوض والتمثيل كأداة دبلوماسية

يعتبر التفاوض من أكثر المفاهيم تداولًا في مجال العلاقات الدولية والسياسة بصفة عامة، لما له من أهمية بالغة في إدارة العلاقات بين الدول وتسوية الخلافات القائمة بينها. وقد حظي هذا المفهوم باهتمام واسع من قبل الباحثين والمتخصصين، خاصة في مجال النزاعات الدولية، باعتباره الوسيلة الأكثر نجاحًا وفعالية في حل النزاعات بالطرق السلمية[2].

---

[1] عبد المجيد بن يكن، "**الطرق الديبلوماسية ودورها في فض النزاعات الدولية و حماية حقوق الإنسان (دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان)**"، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية، ، المجلد02، العدد25، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور ، خنشلة، ص398

[2] مهديد سعيد، الدبلوماسية المعاصرة و استراتيجية التفاوض الدولي، مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة سنة ثانية ماستر تخصص علاقات دولية، كلية العلوم السياسية ، العلاقات الدولية قسم الدراسات الدولية، جامعة الجزائر03، 2024/2023، ص 37.

الفرع الأول: التفاوض

أولا: التعريف اللغوي:

يُقصد بلفظ المفاوضات في اللغة معنى المجاراة والمشاركة، فيُقال فاوضه في أمرٍ ما أي جاراه فيه. كما يُقصد به أن يرد كل شخص ما لديه إلى صاحبه، أو أن يشترك الطرفان في شيء يكون بين أيديهما. ويُقال أيضًا تفاوضوا الحديث، أي خاضوا فيه وتبادلوا أطرافه، كما يقال تفاوض القوم إذا فوّض بعضهم بعضًا، أمّا لفظ فوّض فمصدره التفويض، ويُقصد به إسناد الأمر إلى شخص آخر ومنحه سلطة التصرف فيه أو البتّ بشأنه[1].

ثانيا: التعريف الإصطلاحي:

تعرف المفاوضات بأنها :" مجموعة من المباحثات والمداولات والمناقشات إضافة إلى المساومات التي قد تكون شفهية أو كتابية، وتتم بين ممثلي دولتين أو أكثر تجمعهم مصالح متقاربة أو متعارضة، وخلالها يعرض كل طرف حججه ويسعى إلى تفنيد حجج الطرف الآخر بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن قضية محل اهتمام مشترك، وعادة ما تسبق المفاوضات مشاورات واتصالات تمهيدية يباشرها الممثلون الدبلوماسيون، فإذا تم التوافق أو حدث تقارب في وجهات النظر حول المبادئ العامة، تقوم كل دولة بتعيين ممثليها المفاوضين مع تحديد زمان ومكان الاجتماعات وتتجلى أهمية هذه الوظيفة في القدرة على تحقيق أكبر قدر ممكن من المصالح والمكاسب، مع تقليل حجم التنازلات والخسائر إلى أدنى حد ممكن[2].

يعرّف **فاولر (Fowler)** التفاوض على أنّه:" عملية تكاملية وليست مجرد مهارة منفردة، أي أنه لا يقتصر على امتلاك مهارة واحدة لضمان فعالية العملية التفاوضية، بل

---

[1] ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب**، ج7، دار صادر، بيروت، ص210.

[2] محاضرة بعنوان : الوظائف الديبلوماسية، مقياس قانون العلاقات الدولية، مقدمة لطلبة جامعة سطيف، مأخود من الموقع الرسمي https://cte.univ-setif2.dz/moodle/mod/book/tool/print/index.php?id=13291، تاريخ الإطلاع 2026/05/08، على السعة: 15:00.

يتطلب مجموعة متكاملة من المهارات والقدرات". وقد حدّد فاولر سبعة مبادئ أساسية يقوم عليها التفاوض الدولي، تتمثل فيما يلي:

- ضرورة وجود طرفين أو أكثر تجمعهم حاجة متبادلة، إلى جانب مصالح واهتمامات مشتركة .
- رغم وجود اهتمامات مشتركة بين أطراف التفاوض، إلا أن اختلاف الأهداف قد يشكل عائقا أمام الوصول إلى نتائج مُرضية .
- ينظر أطراف التفاوض إلى التفاوض باعتباره الوسيلة المفضلة لتسوية النزاعات مقارنة ببدائل أخرى، مثل العداء أو المواجهة .
- اقتناع كل طرف بإمكانية التأثير في الطرف الآخر وإقناعه بتعديل موقفه أو وجهة نظره، مما قد يؤخر أحيانا الاستعداد للوصول إلى تسوية .
- في حال تعذر تحقيق النتائج المرجوة، يبقى الهدف المشترك للطرفين هو التوصل إلى اتفاق نهائي مقبول .
- يفترض وجود قدر من القوة أو التأثير لدى أحد الأطراف مقارنة بالطرف الآخر، بما يؤثر في مجريات التفاوض .
- يمثل التفاوض في جوهره عملية تفاعلية تتأثر بالاتجاهات والمواقف المتبادلة بين الأطراف[1].

ويعرّف كندي (Kennedy) التفاوض بأنه عملية تهدف إلى حل النزاع القائم بين طرفين أو أكثر، حيث يعمل الأطراف من خلالها على تعديل مطالبهم بغرض التوصل إلى تسوية تحقق لهم المصلحة المشتركة. ومن هذا المنظور، يُنظر إلى التفاوض باعتباره وسيلة لتقريب وجهات النظر بين الأطراف المتنازعة[2].

ثانيا: المهام التفاوضية

تتعدد المهام التفاوضية بتعدد طبيعة القضايا التي تكلف بها البعثات الدبلوماسية، إذ قد تكون ذات طابع سياسي أو اقتصادي أو ثقافي أو عسكري، وهو ما يجعل وظيفة

[1] مهديد سعيد، **المرجع السابق**، ص38

[2] صالح محمد عبد الحميد، فن التفاوض والدبلوماسية ، القاهرة: مؤسسة طيبة، 2012، ص09

التفاوض غير محصورة في مجال واحد، بل مرتبطة بطبيعة المهمة المحددة باتفاق مسبق بين الدول المعنية، وعليه، تتمتع البعثة المفاوضة بصلاحيات متنوعة تمكنها من أداء دورها وتحقيق الأهداف المسطرة في إطار العلاقات الدولية[1].

وتتمثل أهم المهام التفاوضية فيما يلي:

- ❖ إجراء المباحثات والمشاورات الرسمية بشأن القضايا محل الاهتمام المشترك بين الدول
- ❖ إبداء الملاحظات والآراء أثناء سير المفاوضات بما يخدم مصالح الدولة الموفدة .
- ❖ اقتراح أو إعداد بنود الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والمساهمة في صياغتها .
- ❖ التوقيع على المعاهدات والاتفاقيات الدولية متى كانت البعثة مفوضة من حكومتها بذلك .
- ❖ الرجوع إلى الحكومة للتشاور بشأن المسائل الجوهرية واتخاذ القرارات المناسبة عند الحاجة .
- ❖ إجراء المفاوضات بطرق مختلفة، سواء شفهيًا أو كتابيًا، تبعًا لطبيعة الموضوع المطروح .
- ❖ التواصل مع الهيئات والأجهزة المختصة في الدولة المستقبلة، في حدود المهمة المسندة إليها ووفقا لما تقرره القواعد المنظمة للعلاقات الدبلوماسية[2].

ثالثا: طرق التفوض لحل النزاعات

يتميّز التفاوض الدبلوماسي بآليات تمكنه من معالجة النزاعات والصراعات الدولية وتسويتها بالطرق السلمية، بعيدًا عن اللجوء إلى القوة أو العنف ، و من بين الطرق هي:

أ) طريقة المفاوضات الدبلوماسية الاعتيادية:

---

[1] زناتي مصطفى، "**البعثات الدبلوماسية فاعل رئيس للتمثيل الدبلوماسي (الأنواع ، الحصانات)**" ، مجلة البحوث والدراسات العلمية، العدد12، قسم الحقوق كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، ص 12.

[2] عبد الحكيم سليمان وادي، "**ماهية البعثات الخاصة**"، دراسة أبحاث قانونية، 2013، مقال علمي مأخود من الموقع الرسمي https://ahewar.net/m/s.asp?aid=349698، تاريخ الإطلاع 2026/05/09، على الساعة 11:42

تعتبر المفاوضات الدبلوماسية الاعتيادية من أبرز الأساليب التي يعتمدها السفراء لدى الدول الأطراف في النزاع، وذلك من أجل معالجة الخلافات في إطار ضيق ومحدود يهدف إلى تسويتها. وتنطلق هذه الطريقة عادةً من قبول الأطراف الدخول في التفاوض كمرحلة أولى، يعقبها عقد اجتماعات مباشرة يتم خلالها عرض وجهات النظر المختلفة لكل طرف، ويتميز هذا النوع من المفاوضات ببساطة العلاقات بين الأطراف وعدم تعقيدها، مما يتيح فرصة أفضل للوصول إلى حلول مناسبة للقضايا المطروحة، من خلال التوصل إلى اتفاق مشترك. وغالبًا ما تستغرق هذه المفاوضات فترة زمنية قصيرة نسبيًا، مع إمكانية تكرار الاجتماعات أكثر من مرة إلى حين الوصول إلى اتفاق يرضي جميع الأطراف[1].

وقد تتم المفاوضات أيضا بالأسلوب التحريري، وذلك عبر تبادل المذكرات المكتوبة بين الأطراف بهدف تقريب وجهات النظر والتوصل إلى اتفاق نهائي. ومع التطور العلمي والتكنولوجي وتسهّل وسائل الاتصال والمواصلات، لم تعد المفاوضات مقتصرة على السفراء فقط، بل أصبحت تُدار في كثير من الأحيان من قبل رؤساء الدول والحكومات ووزراء الخارجية، مما يعكس انتقال الدبلوماسية من طابعها التقليدي إلى أشكال متعددة وحديثة[2].

ب) المساعي الحميدة:

تعتبر المساعي الحميدة من الوسائل الدبلوماسية التي يُلجأ إليها في حال تعذّر تسوية النزاع بالطرق التفاوضية المباشرة، خاصة عندما يكون تضارب الحقوق أو المطالب بين الأطراف ذا أهمية تعقّد إمكانية التوصل إلى اتفاق. وفي هذه الحالة، يتم اعتماد هذا الأسلوب كحل بديل يهدف إلى تهيئة الظروف المناسبة لبدء الحوار بين الأطراف المتنازعة، وتتمثل المساعي الحميدة في عمل ودي تقوم به دولة ثالثة، أو مجموعة من الدول، أو حتى شخصية دولية مرموقة مثل الأمين العام للأمم المتحدة، حيث يقتصر

[1] وفاء ياسين نجم، "**الدبلوماسية وفن التفاوض السياسي**"، مجلة حمو رابي، العدد39، كلية القانون– جامعة البصرة/ قسم القانون العام، 2021 ص135

[2] وفاء ياسين نجم، **المرجع السابق**، ص 135

دورها على تقريب وجهات النظر وجمع الأطراف المتنازعة، وتشجيعها على الدخول في مفاوضات مباشرة قصد التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع[1].

ج) التحكيم:

يعتبر التحكيم أحد أساليب تسوية المنازعات بين الدول، ويقوم على مبدأ احترام القانون والاحتكام إليه، حيث يتضمن رجوع الأطراف المتنازعة إليه تعهدًا بالالتزام بحسن النية بقرارات المحكّمين. ويتم اللجوء إلى التحكيم من خلال قضاة يتم اختيارهم من قبل الدول المتنازعة أو باتفاق بينها، وتكون أحكامه ملزمة وإجبارية في حال وجود معاهدة تنص على ذلك بين الأطراف، وفي هذه الحالة يتم حل النزاع استنادًا إلى الاتفاقيات والمعاهدات المبرمة بينهم. أما في حال عدم وجود اتفاق مسبق أو معاهدة، فإن اللجوء إلى التحكيم يكون اختياريًا وغير ملزم، حيث تظل الدولة حرة في قبول التحكيم أو رفضه وفقًا للظروف التي تمر بها. ويُعدّ التحكيم إحدى الوسائل الدبلوماسية السلمية لحل النزاعات الدولية[2].

الفرع الثاني: التمثيل كأداة للديبلوماسية

يقصد بالتمثيل الدبلوماسي قيام المبعوث الدبلوماسي أو البعثة الدبلوماسية بتمثيل دولته لدى طرف آخر، سواء تعلق الأمر بدولة أخرى أو بغيرها من أشخاص القانون الدولي، ويعد هذا التمثيل وسيلة أساسية لإدارة العلاقات الخارجية وحماية مصالح الدولة، وتعزيز التعاون بينها وبين مختلف الفاعلين الدوليين.[3]

أولا: أسس تكوين البعثات الديبلوماسية

أ) الشخصية القانونية للدولة

تمثل الشخصية القانونية للدولة من أهم المتطلبات الأساسية لقيامها، إذ تتمثل في تمتع الدولة بالأهلية القانونية التي تخول لها اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، وهو ما

---

[1] خليل حسين، **موسوعة القانون الدولي العام (قانون البحار والجو والفضاء الخارجي، الحرب والحياد وطرق تسوية النزاعات)**، ج2، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط1، 2012، ص 545.

[2] محمد المجذوب، التنظيم الدبلوماسي (الأصول والتنظيم – المهام والتمثيل – الحصانات والامتيازات – البروتوكول – فن التفاوض والمؤتمرات – الدبلوماسية الإسلامية(، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط1، 2012، ص 633.

[3] ضو عظيم قيزة، "**أسس التمثيل الدبلوماسي ومرتكزات في ضوء أحكام القانون الدولي العام(دراسة قانونية)**"، مجلة القرطاس، المجلد03، العدد24، الجمعية الليبية للعلوم التربية والإنسانية، ص367

يعزز مكانتها وثقة الدول الأخرى بها، ويمكّنها من الانخراط في العلاقات الدولية مع غيرها من أشخاص القانون الدولي على أساس المساواة والاستقلال. كما تعتبر الشخصية القانونية من الخصائص الملازمة لتكوين الدولة ووجودها ككيان معنوي مستقل[1].

ب) الاعتراف الدولي

يمثل الاعتراف الدولي من الشروط المهمة التي تسبق عادة إقامة العلاقات الدبلوماسية بين الدول، غير أنّه لا يؤدي بصورة تلقائية ومباشرة إلى إنشاء هذه العلاقات أو تبادل التمثيل الدبلوماسي، باعتبار أن الاعتراف بشيء وإقامة علاقات دبلوماسية معه أمران مختلفان من الناحية القانونية والسياسية[2]، كما يعتبر الاعتراف من أبرز الشروط التي ينبغي توافرها لدى الأطراف الراغبة في إقامة علاقات دبلوماسية فيما بينها، إذ تحكمه في المقام الأول اعتبارات سياسية، تتمثل في إقرار الدولة المعترفة بوجود الدولة الأخرى وقبولها كعضو ضمن المجتمع الدولي.

وفي هذا السياق، عرّف الدكتور علي صادق أبو هيف الاعتراف بأنه:" إقرار صادر عن الدول القائمة بوجود دولة جديدة وقبولها عضوًا في الجماعة الدولية. ويُنظر إلى الاعتراف باعتباره إجراء مستقل عن نشأة الدولة، لأن قيام الدولة يرتبط أساسًا باستكمال عناصر تكوينها القانونية، غير أن ممارستها الفعلية لسيادتها على المستوى الدولي تتعزز من خلال اعتراف باقي الدول بها"[3].

وعليه، فإن الاعتراف لا يُنشئ الدولة في حد ذاته، وإنما يُعدّ مجرد إقرار بواقع قائم، إذ تكتسب الدولة الجديدة شخصيتها القانونية الدولية وما يترتب عنها من حقوق والتزامات بمجرد استكمال مقومات تكوينها، ولا يمكن اعتبار الاعتراف وحده مصدرًا لاكتساب هذه الشخصية القانونية[4].

---

[1] **المرجع نفسه**، ص368.

[2] علي حسين الشامي، **الدبلوماسية: نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية**، ط 04، شركة رشاد برس للنشر والتوزيع، بيروت، 2017، ص 255

[3] علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1971، ص 106

[4] محمد طلعت الغنيمي، قضية فلسطين أمام القانون الدولي، ط2، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1976، ص 204

ج) الاتفاق المتبادل لغرض التمثيل الدبلوماسي

يقوم التمثيل الدبلوماسي في الأصل على مبدأ التراضي بين الدول ذات السيادة، إذ يتم تبادل التمثيل الدبلوماسي بناء على اتفاق مشترك بين الأطراف، وقد يتم هذا الاتفاق من خلال لقاءات مباشرة أو بموجب اتفاقيات ثنائية أو جماعية أو بيانات مشتركة تصدرها الدول المعنية، وعادة ما يتضمن الاتفاق تحديد مستوى التمثيل الدبلوماسي ورتبة رؤساء البعثات، وما إذا كان التمثيل سيكون دائمًا أو غير دائم، وهو ما كرسته اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية من خلال النص على ضرورة اتفاق الدول المتبادلة للتمثيل بشأن مرتبة رؤساء بعثاتها الدبلوماسية[1].

وعليه، فإن التمثيل الدبلوماسي يشكل آلية قانونية ومؤسساتية أساسية لتنظيم العلاقات الدولية وتدعيمها، بما يحقق التواصل المستمر والتعاون بين الدول في مختلف المجالات.

ثانيا: مبررات التمثيل الدبلوماسي

تجدر الإشارة إلى أن التمثيل الدبلوماسي ما كان ليظهر لولا الحاجة الملحّة لأشخاص القانون الدولي عمومًا، وللمجتمعات البشرية خصوصًا، إلى توثيق العلاقات فيما بينها. كما ارتبط ظهوره تاريخيًا بنشأة الدولة الحديثة، إذ أصبحت الدولة في حاجة مستمرة إلى إقامة علاقات مع غيرها من الدول في مختلف المجالات الحيوية، بما يضمن لها الاستقرار والتقدم وتنمية مواردها وتحقيق المنفعة العامة.

ومن هذا المنطلق، تعد هذه المبررات من المبادئ الأساسية التي ارتكزت عليها قواعد القانون الدولي في مجال العلاقات الدبلوماسية، حيث ساهمت في ترسيخ النظام الدبلوماسي المعمول به في العلاقات الدولية، والهادف أساسًا إلى تحقيق المصالح المشتركة بين الدول وتعزيز التعاون فيما بينها[2].

ثالثا: الأساس القانوني للتمثيل الدبلوماسي

---

[1] عبد القادر سلامة، التمثيل الدبلوماسي والقنصلي المعاصر والدبلوماسية **في الإسلام**، ط01، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997، ص44.

[2] مصطفى حسين سلامة، العلاقات الدولية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1984، ص19

لا خلاف في أن العرف الدولي يشكل من أهم المصادر التي أسهمت في بناء قواعد القانون الدولي وتنظيم مختلف مجالاته، لاسيما في نطاق العلاقات الدولية. فقد أفرزت الممارسات المتكررة بين أشخاص القانون الدولي مجموعة من القواعد والأعراف التي أصبحت مع مرور الزمن مرجعا لتنظيم العلاقات الدبلوماسية وغيرها من مجالات التعاون الدولي، ومع تطور العلاقات الدولية وتشابك المصالح بين الدول، برزت الحاجة إلى تقنين هذه الأعراف وتنظيمها في شكل قواعد قانونية مكتوبة، بما يخدم المصلحة العليا لأشخاص القانون الدولي. وقد تجلى ذلك بوضوح في مجال القانون الدبلوماسي والقانون البحري وقانون المعاهدات الدولية[1].

كما اضطلعت لجان القانون الدولي، خاصة خلال مرحلة عصبة الأمم ثم في إطار الأمم المتحدة، بدور مهم في إعداد مشاريع تقنين قواعد القانون الدولي في مختلف فروعه، ومن بينها العلاقات الدبلوماسية. وتعد اتفاقيتا فيينا من أبرز النتائج التي توصل إليها المجتمع الدولي في هذا المجال، حيث تم اعتماد **اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لسنة 1961**، تلتها **اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لسنة 1963**، لتشكل الإطار القانوني الأساسي المنظم للعلاقات الدبلوماسية والقنصلية بين الدول، وبذلك أصبحت هاتان الاتفاقيتان تمثلان المصدر القانوني الرئيسي المنظم للتمثيل الدبلوماسي، بعد أن ساهمت الأعراف الدولية والممارسات الدبلوماسية المتراكمة في بلورة أحكامهما وإبراز قواعدهما[2].

المطلب الثاني: الوساطة و المساعي الحميدة

في إطار تنظيم العلاقات الدولية والحفاظ على السلم والأمن الدوليين، ألزم ميثاق الأمم المتحدة الدول الأعضاء بتسوية نزاعاتها بالوسائل السلمية، بما يضمن عدم تعريض السلم والأمن الدوليين، وكذا العدالة الدولية، للخطر، وقد كرست المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة هذا الالتزام، من خلال إلزام الدول الأطراف في أي نزاع من شأن استمراره الإخلال بالسلم والأمن الدوليين، بضرورة البحث عن حل سلمي لمنازعاتها. [3]

---

[1] ضو عظيم قيزة، **المرجع السابق**، ص372.

[2] شيماء نبيل رشدي الشوا، حماية البعثات الدبلوماسية في القانون الدولي العام وفقا لاتفاقية فيينا لسنة 1961، رسالة ماجستير في القانون الدولي، كلية القانون، جامعة الأزهر، غزة، منشورة سنة 2017، ص 21.

[3] ساحل مخلوف، "**حول تطبيق مبدأ التسوية السلمية للنزاعات : دراسة تحليلية للوساطة الجزائرية في حل الأزمة المالية**"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد40، جامعة محمد خيضر، بسكرة، جوان2015، ص618.

وعليه سنتطرق إلى أبرز الوسائل السلمية لحل النزاعات من خلال دراسة الوساطة في **(الفرع الأول)** و المساعي الحميدة في**(الفرع الثاني)**

الفرع الأول: الوساطة

تعتبر الوساطة من الوسائل السلمية لتسوية النزاعات الدولية، وتمتاز بتدخل أكثر فاعلية ووضوح مقارنة بالمساعي الحميدة، كما أنها أقل سرية منها، ففي إطار الوساطة لا يقتصر دور الدولة أو الجهة الوسيطة على جمع الأطراف المتنازعة وتقريبها فحسب، وإنما يمتد ليشمل اقتراح قواعد التفاوض والتدخل المباشر في سير المفاوضات، مع السعي إلى تقريب وجهات النظر ودفع الأطراف نحو تقديم تنازلات متبادلة بهدف الوصول إلى تسوية للنزاع القائم[1].

أولا: مفهوم الوساطة

"ويقصد بالوساطة ذلك العمل الودي الذي تقوم به دولة، أو مجموعة من الدول، أو هيئة تابعة لمنظمة دولية، أو حتى شخصية دولية ذات مكانة رفيعة، بقصد المساهمة في إيجاد حل مناسب لنزاع قائم بين دولتين أو أكثر."[2]

ثانيا: خصائص الوساطة

تمثل خصائص الوساطة في مجموعة من المبادئ والضوابط التي ينبغي على الوسيط الالتزام بها والعمل على احترامها، بما يضمن تهيئة بيئة مناسبة تساعده على أداء مهمته بفعالية، وتقريب وجهات النظر المتعارضة بين أطراف النزاع، ومساعدتهم على الوصول إلى تسوية ملائمة، بما يعزز فرص نجاح الوساطة. ويمكن إجمال أهم خصائص الوساطة[3] فيما يلي:

---

[1] يخلف توري،" **تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية**"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد07، العدد02، 2018، ص293

[2] **المرجع نفسه، نفس الصفحة**

[3] صديقي رحمونة، الوساطة ودورها في تسوية النزاعات الدولية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر تخصص : قانون عام، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم الحقوق، المركز الجامعي بمغنية، 2022/2021، ص20.

أ. **الحياد** :يعد الحياد من أهم الصفات التي يجب أن يتحلى بها الوسيط، ويقصد به وقوفه على مسافة متساوية من جميع أطراف النزاع، دون تفضيل طرف على آخر، بما يعكس نزاهته وموضوعيته أثناء إدارة عملية الوساطة[1] .

ب. **التقييم** : يتجلى ذلك في قدرة الوسيط ومهارته في التعامل مع أطراف النزاع، من خلال إبداء رأيه بأسلوب مقنع، وتحليل مواقف الأطراف، والبحث عن نقاط الاتفاق والاختلاف بهدف دفعهم إلى الحوار والتفاوض حول المسائل الخلافية وصولًا إلى تسوية مناسبة[2] .

ج. **تسهيل الحوار** :تهدف الوساطة إلى تخفيف حدة التوتر بين الأطراف المتنازعة، وتيسير قنوات الاتصال فيما بينهم، مع تقديم المساعدة اللازمة للتوفيق بين مطالبهم المتعارضة والسعي لإيجاد حلول ودية وعادلة للنزاع[3] .

د. **عدم الإلزام** :إن الحلول والمقترحات التي يقدمها الوسيط لا تكون ملزمة لأطراف النزاع من حيث الأصل، إلا إذا اتفق الأطراف صراحة على منحها صفة الإلزام. كما أن رفض اللجوء إلى الوساطة لا يُعد مخالفة للقانون الدولي، وإن كان قد يُفسَّر أحيانا كموقف غير متعاون في تسوية النزاع[4] .

هـ. **الطابع الرضائي والاختياري** :تقوم الوساطة على مبدأ الرضا، إذ تشترط قبول جميع أطراف النزاع اللجوء إليها لتسوية خلافاتهم، كما يجوز لأي طرف الانسحاب منها في أي مرحلة متى رأى ذلك مناسبا[5] .

و. **المرونة الإجرائية** :تعد الوساطة إجراء منظم لكنه غير جامد، إذ تتميز بالمرونة في مراحلها وإجراءاتها، حيث تبدأ منذ قبول الأطراف بالوسيط وبآلية الوساطة، ثم تستمر عبر

---

[1] منير محمود بدوي، "**الوساطة ودور الطرف الثالث في تسوية النزاعات**"، *مجلة الدراسات المستقبلية*، العدد 08، مركز دراسات المستقبل، جامعة أسيوط، جمهورية مصر العربية، 2003، ص 77.

[2] صديقي رحمونة، **المرجع السابق**، ص20

[3] صديقي رحمونة، **المرجع نفسه، ص20**

[4] سعد حقي توفيق، مبادئ العلاقات الدولية، ط3، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2006. ص 359.

[5] سامية يتوجي، المساعي الحميدة و الوساطة، المطبوعات الجامعية، السنة الثانية ماستر، ,تخصص: قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة ,2021 /2022 ،ص 30

المحادثات والمفاوضات التي يشارك فيها الطرف الثالث إلى غاية الوصول إلى تسوية للنزاع[1].

الفرع الثاني: التسوية عبر المساعي الحميدة

تعتبر المساعي الحميدة إحدى الوسائل السلمية الدبلوماسية المعترف بها لتسوية النزاعات الدولية والإقليمية، والتي أشارت إليها اتفاقيات لاهاي لعامي 1899 و 1907[2]، ودعت الدول إلى اعتمادها في علاقاتها المتبادلة، وقد تجسدت تطبيقاتها في عدة حالات دولية، منها مساعي الولايات المتحدة بين تونس وفرنسا سنة 1908، ومساعي السويد بين العراق وإيران سنة 1962، إضافة إلى اللجنة التي شكلها مجلس الأمن الدولي سنة 1947 لمعالجة القضية الإندونيسية، والتي أسفرت عن اتفاق هدنة بين إندونيسيا وهولندا. كما ساهمت هذه الآلية في تسوية نزاعات أخرى في مراحلها الأولى، مثل النزاع بين بوليفيا والباراغواي سنة 1932 حول مشكلة شاكو، الذي تمت تسويته بفضل جهود دول أمريكا الجنوبية، وكذلك بعض الخلافات الحدودية بين المملكة العربية السعودية وقطر، والتي أُنجزت من خلال مساعٍ حميدة أدت إلى تشكيل لجنة لترسيم الحدود بين البلدين[3]. وتقوم المساعي الحميدة أساسا على جهود ودية يبذلها طرف ثالث بهدف تهدئة الأجواء بين الأطراف المتنازعة وحثها على الدخول في مفاوضات مباشرة لتسوية النزاع، دون أن يتدخل في تقديم حلول ملزمة أو شروط محددة، إذ يقتصر دوره على تقديم المشورة التي يمكن قبولها أو رفضها دون أي أثر قانوني ملزم، كما لا يُعد رفضها عملًا غير ودي أو مخالفًا للقانون الدولي. وقد تمارس هذه الآلية أيضًا من قبل منظمات إقليمية وفقًا لمواثيقها أو قراراتها بهدف تسوية النزاعات بين الدول الأعضاء.[4]

وتبرز أهمية المساعي الحميدة بشكل خاص عند تفاقم الأزمات وقطع العلاقات الدبلوماسية وسحب السفراء، حيث تسهم في خفض التوتر ومنع التصعيد، وتهيئة الظروف المناسبة للعودة إلى طاولة المفاوضات وتجنب اللجوء إلى القوة. وقد يتجسد دور

---

[1] أوعثمان بوسعد–بومدين ليلى ، نفس الرجع ، ص 31.

[2] صالح يحي الشاعري، تسوية النزاعات الدولية سلميا، مكتبة مدبولي، القاهرة ، 2006 ، ص45.

[3] مصطفى أحمد فؤاد، دراسة في النظام القضائي الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1995، ص 4

[4] **حكمت نبيل المصري ، التسوية السلمية للمنازعات الدولية: قضية طابا نموذجا**، ماجيستير بجامعة الأزهر – غزة، فلسطين، 2017.

الطرف الثالث في هذه الحالة من خلال إيفاد ممثلين خاصين أو بعثات فنية للاطلاع على تفاصيل النزاع، كما حدث في قضية الصحراء الغربية سنة 1990 من خلال بعثات الأمين العام للأمم المتحدة بين المغرب وجبهة البوليساريو[1].

المبحث الثاني: فعالية الدبلوماسية في ظل التغيرات الدولية

تحظى الدبلوماسية بمكانة متميزة في العلاقات الدولية المعاصرة في ظل التطور الذي تشهده العلاقات الدولية، حيث أصبحت المدخل الأساسي الذي يتم من خلاله تحقيق سياسة السلم والحرب وتحقيق حماية ورعاية مصالح الدول والأفراد، وتعد الوظيفة الدبلوماسية أداة فاعلة في تحقيق المصالح الرئيسة للدول، وقد شهدت الوظيفة الدبلوماسية تحولا متسارعا في ظل التطورات العالمية، وظهور الفضاء الرقمي بكل أدواته ووسائله الاتصالية التكنولوجية الحديثة، كما أصبحت الدبلوماسية الرقمية شكل من أشكال الدبلوماسية العامة، ونشاط رئيسي يواكب التحول في الدبلوماسية المعاصرة، حيث باتت ترتبط الدبلوماسية الرقمية بالحضارة ارتباطا وثيقا، كما كان لظاهرة العولمة وما صاحبها من تغيرات على الهيكلية والبنية الدولية في مختلف الميادين الأثر الكبير على الممارسة الدبلوماسية في العالم، فقد أصبحت الدبلوماسية الحديثة محل اهتمام من قبل الرأي العام الوطني والدولي بسبب تقدم وسائل الإعلام والاتصال كجزء من فن إدارة العلاقات بين الدول أصبحت تنطوي على توظيف تكنولوجيا الاتصال وشبكات التواصل الاجتماعي لتحقيق أهداف السياسة الخارجية، والممارسات الدبلوماسية للدول[2].

وهذا ما سنحاول معالجته من خلال الدبلوماسية في مواجهة الأزمات الدولية في **(المطلب الأول)** وسوف نتناول دور الدستور الجزائري في حل مسائل الدبلوماسية البرلمانية **(المطلب الثاني)** .

المطلب الأول الدبلوماسية في مواجهة الأزمات الدولية

الفرع الأول: دور الدبلوماسية في تعزيز العلاقات الدولية

---

[1] حكمت نبيل المصري ، **المرجع السابق**.

[2] أبو حامد ناهض، "**الوظيفة الدبلوماسية في ظل التطورات المعاصرة**"، مجلة شؤون دبلوماسية، المجلد03، العدد04، 2019، ص 69.

تؤدي الدبلوماسية دورا محوريا في إدارة الشؤون الدولية، لاسيما في ظل تزايد الترابط بين الدول وتعقد القضايا والتحديات العالمية، الأمر الذي جعلها ضرورة أساسية لضمان السلم والأمن وتحقيق الرخاء والاستقرار على الصعيد الدولي، وترتكز الدبلوماسية في جوهرها على بناء العلاقات بين الدول، والعمل على إيجاد أرضية مشتركة تسمح بتقريب وجهات النظر وتحقيق المصالح المتبادلة، ويتجسد ذلك من خلال صور متعددة من بينها المفاوضات الدبلوماسية الرسمية والمناقشات غير الرسمية، إضافة إلى التبادلات الثقافية التي تسهم في توطيد أواصر التعاون بين الدول، وفي عالم يشهد تفاعلا مستمرا بين الدول وتأثيرا متبادلا فيما بينها، تبرز أهمية الدبلوماسية باعتبارها وسيلة فعالة لضمان أن تكون هذه التفاعلات إيجابية ومثمرة، بما يعزز الاستقرار والتفاهم الدولي[1].

كما يعد تعزيز السلم ومنع نشوب الصراعات من أبرز الوظائف التي تؤديها الدبلوماسية، إذ تساهم الجهود الدبلوماسية في الحد من سوء الفهم وضعف التواصل بين الدول، فضلًا عن توفير إطار مناسب لمعالجة الخلافات والنزاعات وتسويتها بالطرق السلمية بعيدًا عن اللجوء إلى القوة أو التصعيد[2].

الفرع الثاني: دور الدبلوماسية في تطوير العالقات الثقافية بين الدول

تصنف الدبلوماسية الثقافية على انها عنصرا من عناصر الدبلوماسية العامة وهي شكل من أشكال تبادل المعلومات وترويج الفنون والجوانب الأخرى للثقافة بين الأمم، فمنذ بداية القرن التاسع عشر عملت معظم البلدان وبأساليب وطرق منظمة على انتهاج سياسة ثقافية خارجية واعية تهدف إلى تنفيذ مهام سياساتها الخارجية. أدى ذلك كله إلى ظهور شكل جديد من أشكال الدبلوماسية يعرف بالدبلوماسية الثقافية، ونظرًا لجوهر الدبلوماسية الثقافية التي تسمح للدول أن تتقاسم أشكال التعبير الإبداعي الخاصة بها، فهي مرنة بشكل طبيعي، وبالتالي يمكن أن تكون واحدة من أكثر الأدوات الدبلوماسية فعالية، ومثال حقيقي لما يسمى باليوم بالقوة الناعمة، أي القدرة على الإقناع والتأثير عبر الثقافة والقيم

[1] - علي عبد الخضر المعموري، أهداف وسائل الدبلوماسية في فض النزاعات الدولية : دراسة نظرية، العدد 68 ،مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، 2017 ،ص13

[2] خيام محمد الزعبي، محمد سراج عبد القادر ، ا**"لدبلوماسية وأثرها على العالقات الدولية"**، مجلة جامعة الفرات، العدد 65، 2024، ص12.

والأفكار، بدلا من القوة الصلبة، التي يتم اكتسابها وتنفيذها من خلال العمليات العسكرية[1].

الفرع الثالث: تعزيز السلام من خلال التجارة الدولية

تمثل الدبلوماسية التجارية أحد أهم الآليات الحديثة في تعزيز السلم الدولي من خلال التجارة، إذ تقوم على إدارة العلاقات التجارية بين الدول عبر الحوار والتفاوض والتعاون، بما يسمح بتيسير الاتفاقيات التجارية وحل النزاعات الاقتصادية وتعزيز المصالح المشتركة. وتسعى هذه الدبلوماسية إلى خلق بيئة اقتصادية دولية قائمة على التجارة الحرة والعادلة، بما يضمن استفادة جميع الأطراف من التبادل التجاري في ظروف متوازنة، كما تكتسب أهميتها من دورها في دعم النمو الاقتصادي عبر فتح أسواق جديدة، وتحسين القدرة التنافسية، وجذب الاستثمارات الأجنبية، فضلًا عن إسهامها في الحد من النزاعات التجارية وتقليل احتمالات نشوب الحروب الاقتصادية، مما يعزز الاستقرار الدولي، ومن هذا المنطلق، ترتكز الدبلوماسية التجارية على مبادئ التعاون والترابط بين الدول، مؤكدة على أن الحوار والتفاوض يمثلان وسيلة فعالة لتحقيق الازدهار الاقتصادي وتعزيز السلم العالمي[2].

الفرع الرابع: دور الدبلوماسية في عصر الأزمات الإقليمية والدولية

تعد الدبلوماسية في عصر الأزمات الإقليمية والدولية أداة محورية في إدارة النزاعات المعقدة، خاصة في ظل التحولات السريعة التي يشهدها النظام الدولي وتعاظم التحديات السياسية والأمنية والإنسانية، فقد برز دورها بشكل واضح في معالجة العديد من الأزمات التي عرفها العالم بعد الحرب العالمية الثانية، سواء في آسيا أو أفريقيا أو المنطقة العربية، بما في ذلك النزاعات الكبرى مثل الصراع العربي–الإسرائيلي، والحروب في فيتنام وكوريا وأفغانستان، إضافة إلى الأزمات الحديثة مثل الحرب الروسية–الأوكرانية، حيث يظهر جليا أن غياب الحلول الدبلوماسية أو ضعفها يؤدي إلى تفاقم الصراعات. ورغم

---

[1] نجم الدين كرم الله، "**دور الدبلوماسية الثقافية في تطوير العلاقات بين الشعوب**"، مقال علمي، مأخوذ من الموقع https://www.aljazeera.net/blogs/2020/7/5/، تاريخ الإطلاع 2026/05/10، على الساعة 23:00.

[2] أكاديمية ديبلو، مأخوذ من الموقع الرسمي https://www.diplomacy.edu/about-diplo/ ، تاريخ الاطلاع 2026/05/10، على الساعة 23:31.

الدور المنوط بالمنظمات الدولية، وعلى رأسها الأمم المتحدة ومجلس الأمن، في حفظ السلم والأمن الدوليين[1]، فإن محدودية فاعليتها في بعض الحالات دفعت القوى الكبرى والدول الإقليمية إلى اعتماد قنوات دبلوماسية مباشرة أو سرية، تقوم على التفاوض والوساطة. ومع تسارع العولمة وتزايد الترابط الدولي، أصبحت دبلوماسية الأزمات أكثر ضرورة ومرونة، إذ يتعين على الدبلوماسيين الاستجابة السريعة لمختلف الأزمات، سواء تعلق الأمر بالكوارث الطبيعية أو النزاعات المسلحة أو الأزمات الإنسانية، من خلال التدخلات الدبلوماسية والوساطة والتفاوض بهدف احتواء الصراع وتقديم المساعدة الإنسانية وإعادة الاستقرار[2].

المطلب الثاني: التنظيم الدستوري للمسائل الدبلوماسية في الجزائر

تُعد الدبلوماسية من أهم أدوات الدولة في إدارة علاقاتها الخارجية وتحقيق مصالحها الوطنية، وقد أولى الدستور الجزائري أهمية كبيرة لهذا المجال من خلال تحديد المبادئ التي تقوم عليها السياسة الخارجية، وتوزيع الاختصاصات بين السلطات الدستورية، بما يضمن انسجام العمل الدبلوماسي مع ثوابت الدولة وأهدافها.

الفرع الأول: المبادئ الدستورية التي تقوم عليها الدبلوماسية الجزائرية

كرّس الدستور الجزائري مجموعة من المبادئ الأساسية التي توجه السياسة الخارجية للدولة، ومن أبرزها:

أولاً: احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية

يُعد مبدأ احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية من أهم الأسس التي تقوم عليها السياسة الخارجية الجزائرية، وهو مبدأ دستوري راسخ استمدته الجزائر من تجربتها التاريخية في مقاومة الاستعمار، ومن التزامها بمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. وقد أكد دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020 أن الدولة تلتزم في علاقاتها الخارجية باحترام سيادة الدول واستقلالها ووحدة أراضيها، وترفض جميع أشكال التدخل في الشؤون الداخلية للدول، سواء كان التدخل عسكريًا أو سياسيًا أو اقتصاديًا أو بأي وسيلة أخرى.

---

[1] عوض بن سعيد باقوير، دور الدبلوماسية في عصر الأزمات، صحيفة عمان، 30 ديسمبر 2019.

[2] عبد الله محمد الشيبة، الدبلوماسية وحل الصراعات، صحيفة الاتحاد، 8 يناير 2023.

ويهدف هذا المبدأ إلى تكريس المساواة القانونية بين الدول، بغض النظر عن حجمها أو قوتها، واحترام حق كل دولة في اختيار نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي دون ضغوط أو إملاءات خارجية. كما يعكس هذا المبدأ التزام الجزائر بأحكام القانون الدولي، لا سيما المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على المساواة في السيادة بين جميع الدول، وعدم جواز التدخل في الشؤون التي تدخل في صميم الاختصاص الداخلي لأي دولة.

وقد انعكس هذا التوجه في مواقف الجزائر الدبلوماسية تجاه العديد من الأزمات الإقليمية والدولية، حيث دعت باستمرار إلى احترام سيادة الدول ووحدة أراضيها، ورفضت التدخلات الأجنبية التي قد تؤدي إلى زعزعة الاستقرار أو المساس بالشرعية الدولية. كما جعلت من هذا المبدأ أحد ثوابت سياستها الخارجية، وهو ما منح الدبلوماسية الجزائرية مصداقية واحترامًا على الصعيدين الإقليمي والدولي[1].

ثانياً: تسوية النزاعات بالطرق السلمية

تقوم السياسة الخارجية الجزائرية على مبدأ تسوية النزاعات الدولية بالوسائل السلمية باعتباره أحد المبادئ الأساسية للقانون الدولي المعاصر، وهو ما أكده الدستور الجزائري من خلال التزام الدولة بتشجيع الحوار والتفاوض والوساطة والتحكيم الدولي، والابتعاد عن استخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية.

ويستند هذا المبدأ إلى قناعة مفادها أن تحقيق الأمن والاستقرار الدوليين لا يكون إلا عبر الحوار واحترام قواعد القانون الدولي. لذلك لعبت الجزائر منذ استقلالها دورًا بارزًا في الوساطة بين الدول المتنازعة، وساهمت في حل العديد من الأزمات الإقليمية والإفريقية، مستفيدة من مكانتها السياسية وخبرتها الدبلوماسية[2].

ومن أبرز الأمثلة على ذلك وساطتها في النزاع بين إيران والعراق خلال اتفاق الجزائر لسنة 1975، ودورها في تسوية الأزمة المالية من خلال اتفاق السلم والمصالحة في مالي سنة 2015، إضافة إلى مشاركتها المستمرة في جهود الاتحاد الإفريقي والأمم المتحدة لحل النزاعات الإفريقية.

[1] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، **المادة 31**.
[2] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، **المادة 31**

ويُجسد هذا التوجه التزام الجزائر بالمادة (33) من ميثاق الأمم المتحدة، التي تلزم الدول المتنازعة باللجوء إلى المفاوضات والوساطة والتحكيم والوسائل السلمية الأخرى قبل التفكير في استخدام القوة[1].

ثالثاً: دعم حق الشعوب في تقرير مصيرها

يُعتبر دعم حق الشعوب في تقرير مصيرها من أبرز المبادئ التي تميز الدبلوماسية الجزائرية منذ الاستقلال، وقد كرّسه الدستور الجزائري باعتباره التزامًا ثابتًا في السياسة الخارجية للدولة. ويقصد بحق تقرير المصير تمكين الشعوب الواقعة تحت الاحتلال أو الاستعمار أو السيطرة الأجنبية من اختيار نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي بحرية، دون تدخل خارجي[2].

ويرتبط هذا المبدأ بالتجربة التاريخية للثورة الجزائرية، التي خاضت حربًا طويلة ضد الاستعمار الفرنسي حتى نالت استقلالها سنة 1962، الأمر الذي جعل الجزائر من أكثر الدول دفاعًا عن حركات التحرر الوطني في إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية[3].

كما تدعم الجزائر حق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة، وحق الشعب الصحراوي في تقرير مصيره وفق قرارات الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي، وتؤكد باستمرار أن احترام هذا الحق يُعد شرطًا لتحقيق السلم والأمن الدوليين.

ويستند هذا المبدأ إلى ميثاق الأمم المتحدة، وإلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اللذين ينصان في مادتهما الأولى على أن لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها[4].

رابعاً: تعزيز التعاون الدولي

أكد الدستور الجزائري أن السياسة الخارجية تقوم أيضًا على تعزيز التعاون الدولي باعتباره وسيلة لتحقيق التنمية المستدامة، وحماية الأمن والسلم الدوليين، وتبادل المنافع بين الدول. ويشمل هذا التعاون المجالات السياسية والاقتصادية والتجارية والعلمية والثقافية والأمنية والبيئية.

---

[1] ميثاق الأمم المتحدة، **المادتان 2 و33**.
[2] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، **المادة 31**.
[3] ميثاق الأمم المتحدة، المادة الأولى.
[4] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة الأولى.

وتحرص الجزائر على تطوير علاقاتها الثنائية والمتعددة الأطراف مع مختلف الدول، كما تعمل على تعزيز دورها داخل المنظمات الدولية والإقليمية، مثل الأمم المتحدة، والاتحاد الإفريقي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة التعاون الإسلامي، ومنتدى الدول المصدرة للغاز[1].

ويهدف هذا التعاون إلى جذب الاستثمارات الأجنبية، وتشجيع المبادلات التجارية، وتبادل الخبرات العلمية والتكنولوجية، وتعزيز الأمن الجماعي، ومكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والهجرة غير الشرعية، فضلًا عن المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

كما يسهم التعاون الدولي في تعزيز مكانة الجزائر الدبلوماسية، ويمنحها دورًا فعالًا في معالجة القضايا الدولية والإقليمية، خاصة تلك المتعلقة بإفريقيا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط[2].

الفرع الثاني: الاختصاصات الدستورية في المجال الدبلوماسي

تُعد السياسة الخارجية من المجالات السيادية التي يوليها الدستور الجزائري أهمية خاصة، حيث وزع الاختصاصات المتعلقة بها بين عدد من مؤسسات الدولة، مع منح الدور المحوري لرئيس الجمهورية باعتباره رئيس الدولة والممثل الأسمى لها في الداخل والخارج.

ويهدف هذا التنظيم الدستوري إلى ضمان وحدة القرار الدبلوماسي وتحقيق الانسجام في تمثيل الدولة أمام المجتمع الدولي، مع إشراك الحكومة في تنفيذ السياسة الخارجية وفقًا للتوجيهات الرئاسية.

أولاً: اختصاصات رئيس الجمهورية في المجال الدبلوماسي

يشغل رئيس الجمهورية المكانة المركزية في إدارة العلاقات الخارجية للدولة، إذ منحه الدستور سلطات واسعة تجعل منه المسؤول الأول عن رسم السياسة الخارجية وتمثيل الجزائر على الصعيد الدولي. وتستند هذه الصلاحيات إلى طبيعة النظام السياسي الجزائري الذي يمنح رئيس الجمهورية مكانة متميزة في ممارسة الاختصاصات السيادية، ومن بينها العلاقات الدولية والدفاع الوطني.

2- رسم السياسة الخارجية للدولة

[1] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، **المادة 31**

[2] ميثاق الأمم المتحدة، المواد الأولى والثالثة والخامسة والخمسون.

يتولى رئيس الجمهورية تحديد التوجهات العامة للسياسة الخارجية بما ينسجم مع المصالح العليا للدولة والثوابت الدستورية، ويحدد الأولويات الاستراتيجية للعلاقات الدولية، سواء تعلق الأمر بالعلاقات الثنائية أو متعددة الأطراف، كما يوجه النشاط الدبلوماسي بما يحقق الأمن القومي والتنمية الاقتصادية وتعزيز مكانة الجزائر في المحافل الدولية.

ويظهر ذلك من خلال رسمه للخطوط الكبرى المتعلقة بالتعاون الدولي، والعلاقات مع المنظمات الدولية والإقليمية، والسياسات المرتبطة بالأمن الإقليمي، ومكافحة الإرهاب، وحماية المصالح الاقتصادية والاستراتيجية للبلاد.

2- تمثيل الدولة في العلاقات الدولية

يعتبر رئيس الجمهورية الممثل الرسمي للدولة الجزائرية أمام المجتمع الدولي، فهو الذي يجسد الشخصية القانونية الدولية للدولة، ويشارك في المؤتمرات الدولية والقمم الإقليمية والعالمية، كما يمثل الجزائر في الاجتماعات التي تعقدها الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية وغيرها من المنظمات الدولية.

كما يستقبل رؤساء الدول والحكومات والوفود الأجنبية، ويقوم بالزيارات الرسمية التي تهدف إلى تطوير العلاقات الثنائية وتعزيز التعاون السياسي والاقتصادي والثقافي والأمني.

3- تعيين السفراء والممثلين الدبلوماسيين

من الصلاحيات الدستورية لرئيس الجمهورية تعيين السفراء والمبعوثين فوق العادة والمفوضين لدى الدول الأجنبية والمنظمات الدولية، كما ينهي مهامهم وفقًا للإجراءات القانونية المعمول بها[1].

وتكتسي هذه الصلاحية أهمية كبيرة، لأن السفير يمثل الدولة ويحمي مصالحها ويعبر عن مواقفها السياسية، لذلك يحرص الدستور على أن يكون تعيينه بقرار من رئيس الجمهورية باعتباره المسؤول الأول عن السياسة الخارجية.

كما يعتمد رئيس الجمهورية سفراء الجزائر لدى الدول الأجنبية ويمنحهم وثائق الاعتماد الرسمية التي تخول لهم مباشرة مهامهم الدبلوماسية.

4- استقبال السفراء الأجانب وقبول أوراق اعتمادهم

[1] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، المادة **91**.

يمارس رئيس الجمهورية أيضًا صلاحية استقبال السفراء والممثلين الدبلوماسيين للدول الأجنبية، حيث يتسلم منهم أوراق اعتمادهم، وهو إجراء بروتوكولي وقانوني يعبر عن اعتراف الدولة بالممثل الدبلوماسي الجديد، ويسمح له بممارسة مهامه الرسمية داخل الجزائر.

وتعد هذه الصلاحية من مظاهر سيادة الدولة في علاقاتها الخارجية، إذ لا يباشر أي سفير مهامه إلا بعد قبول رئيس الجمهورية أوراق اعتماده[1].

5- التفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية والتصديق عليها

من أبرز الاختصاصات الدستورية لرئيس الجمهورية قيادة المفاوضات المتعلقة بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية، سواء بصورة مباشرة أو عن طريق ممثلين يفوضهم لذلك.

وبعد انتهاء المفاوضات، يتولى رئيس الجمهورية التوقيع على المعاهدات والتصديق عليها، مع مراعاة الحالات التي يشترط فيها الدستور موافقة البرلمان قبل التصديق، خاصة المعاهدات المتعلقة بالسيادة الوطنية أو الحدود أو حقوق الإنسان أو الالتزامات المالية للدولة.

ويهدف هذا التنظيم إلى تحقيق التوازن بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية في إبرام الاتفاقيات الدولية ذات الأهمية الكبرى[2].

6- إعلان الحرب وإبرام السلم

من الصلاحيات السيادية التي منحها الدستور لرئيس الجمهورية إعلان الحرب أو إبرام اتفاقيات السلم، غير أن ممارسة هذه السلطة تخضع لإجراءات دستورية دقيقة، تتمثل في استشارة الهيئات المختصة، واجتماع مجلس الوزراء، وسماع رأي المجلس الأعلى للأمن، والحصول على موافقة البرلمان وفقًا لما ينص عليه الدستور.

ويهدف هذا التنظيم إلى ضمان عدم اتخاذ قرارات تمس الأمن القومي إلا بعد دراسة مستفيضة ومشاركة المؤسسات الدستورية المعنية.

7- رئاسة المجلس الأعلى للأمن

[1] اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لسنة 1961، المادة **13**.

[2] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، المواد **91و153 و154**.

يرأس رئيس الجمهورية المجلس الأعلى للأمن، وهو هيئة استشارية عليا تختص بدراسة القضايا المرتبطة بالأمن الوطني والسياسة الخارجية والدفاع الوطني.

ويتولى المجلس تحليل التطورات الإقليمية والدولية، وتقديم الاقتراحات المتعلقة بحماية المصالح العليا للدولة، ومواجهة التهديدات الأمنية، ومتابعة الأزمات الدولية التي قد يكون لها تأثير مباشر أو غير مباشر على الجزائر[1]

وتؤكد هذه الصلاحية المكانة المحورية لرئيس الجمهورية في رسم السياسة الخارجية وربطها باعتبارات الأمن الوطني[2].

ثانياً: دور الحكومة ووزارة الشؤون الخارجية

رغم أن رئيس الجمهورية هو صاحب الاختصاص الأصيل في السياسة الخارجية، فإن الحكومة، ممثلة في الوزير الأول أو رئيس الحكومة ووزارة الشؤون الخارجية، تضطلع بدور أساسي في تنفيذ التوجهات الدبلوماسية وتجسيدها عمليًا[3].

1-تنفيذ السياسة الخارجية

تلتزم الحكومة بتنفيذ التوجيهات العامة التي يحددها رئيس الجمهورية في مجال العلاقات الخارجية، وتقوم بإعداد البرامج والخطط اللازمة لتجسيدها، كما تنسق بين مختلف القطاعات الوزارية التي لها ارتباط بالنشاط الدولي، مثل التجارة الخارجية والطاقة والتعليم العالي والثقافة[4].

2- إدارة البعثات الدبلوماسية والقنصلية

تتولى وزارة الشؤون الخارجية الإدارة اليومية للسفارات والقنصليات الجزائرية بالخارج، وتشرف على تنظيم عملها الإداري والمالي والقانوني، وتتابع أداء السفراء والقناصل، كما تعمل على تطوير العلاقات الثنائية مع الدول المعتمدين لديها.

وتعتبر البعثات الدبلوماسية أداة رئيسية لتنفيذ السياسة الخارجية، حيث تمثل الجزائر في الخارج، وتنقل مواقفها الرسمية، وتدافع عن مصالحها السياسية والاقتصادية.

3-حماية مصالح الجزائر ورعاياها في الخارج

[1] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، المادة .**91**
[2] محمد المجذوب، *القانون الدولي العام*، ص 455.
[3] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، المواد **112**، **113**.
[4] عبد الكريم علوان، *الوسيط في القانون الدولي العام*، ص 368.

من أهم وظائف وزارة الشؤون الخارجية حماية المواطنين الجزائريين المقيمين أو المسافرين إلى الخارج، وذلك من خلال تقديم الخدمات القنصلية، وإصدار الوثائق الرسمية، والتدخل عند تعرضهم لمشكلات قانونية أو إنسانية، وتقديم المساعدة في حالات الأزمات والكوارث[1].

كما تعمل الوزارة على حماية المصالح الاقتصادية والاستثمارية والثقافية للدولة الجزائرية، وتشجيع التعاون الدولي في مختلف المجالات[2].

4-التفاوض الفني حول الاتفاقيات الدولية

تتولى الوزارة إعداد ملفات التفاوض الخاصة بالاتفاقيات الدولية، وجمع المعلومات القانونية والفنية، والمشاركة في جلسات التفاوض مع الدول والمنظمات الدولية، قبل عرض النتائج على رئيس الجمهورية لاتخاذ القرار النهائي بشأن التوقيع أو التصديق.

ويمثل هذا الدور الجانب التنفيذي والفني للعمل الدبلوماسي، بينما يبقى القرار السياسي النهائي من اختصاص رئيس الجمهورية[3].

5-التنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية

تقوم وزارة الشؤون الخارجية بتمثيل الجزائر داخل المنظمات الدولية والإقليمية، مثل الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي، كما تتابع تنفيذ التزامات الجزائر الدولية، وتنسق مشاركتها في المؤتمرات والقمم واللجان المتخصصة.

ويعزز هذا الدور حضور الجزائر على الساحة الدولية، ويمكنها من الدفاع عن مواقفها السياسية، والمساهمة في معالجة القضايا الإقليمية والدولية[4].

الفرع الثالث: دور البرلمان في المجال الدبلوماسي

رغم أن الدستور الجزائري منح رئيس الجمهورية الاختصاص الأصيل في إدارة السياسة الخارجية، فإنه لم يستبعد السلطة التشريعية من هذا المجال، بل منحها مجموعة من الصلاحيات التي تمكنها من الإسهام في إدارة العلاقات الخارجية للدولة، سواء من

[1] اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لسنة 1963، المواد **5و36**.

[2] عبد الكريم علوان، *الوسيط في القانون الدولي العام*، ص 372 .

[3] اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969.

[4] أحمد أبو الوفا، *القانون الدولي العام*، ص 512.

خلال الرقابة على النشاط الحكومي، أو المصادقة على بعض المعاهدات الدولية، أو ممارسة الدبلوماسية البرلمانية. ويهدف هذا التنظيم إلى تحقيق التوازن بين السلطات، وتعزيز الرقابة الديمقراطية على القرارات المرتبطة بالسياسة الخارجية، مع احترام مبدأ الفصل بين السلطات والتعاون بينها.

أولاً: المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية

يعد اختصاص البرلمان بالمصادقة على بعض المعاهدات والاتفاقيات الدولية من أبرز مظاهر مشاركته في المجال الدبلوماسي، حيث نص الدستور الجزائري على أن بعض المعاهدات لا تصبح نافذة إلا بعد موافقة البرلمان، خاصة إذا كانت تتعلق بالمسائل ذات الطبيعة السياسية، أو الدفاع الوطني، أو الحدود الإقليمية، أو حقوق الإنسان، أو الانضمام إلى المنظمات الدولية، أو تلك التي ترتب أعباء مالية على الدولة أو تمس السيادة الوطنية[1].

ويهدف هذا الاختصاص إلى إخضاع الالتزامات الدولية للدولة لرقابة ممثلي الشعب، بما يضمن احترام المصلحة الوطنية وعدم انفراد السلطة التنفيذية باتخاذ قرارات قد تكون لها آثار قانونية أو سياسية أو مالية بعيدة المدى. كما يعزز هذا الدور مبدأ المشروعية، ويؤكد أن المعاهدات الدولية ذات الأهمية الكبرى يجب أن تحظى بموافقة السلطة التشريعية قبل أن تصبح ملزمة للدولة الجزائرية.

وتتجلى أهمية هذه الرقابة البرلمانية في أنها تحقق التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، وتمنح البرلمان فرصة لمناقشة مضمون المعاهدات، وتقييم آثارها على الدولة والمجتمع، قبل منح الإذن النهائي بالتصديق عليها[2].

ثانياً: ممارسة الرقابة على عمل الحكومة في المجال الخارجي

يمارس البرلمان الجزائري وظيفة رقابية على أعمال الحكومة في مختلف المجالات، بما في ذلك السياسة الخارجية، وذلك من خلال الوسائل الرقابية التي أقرها الدستور، مثل الأسئلة الشفوية والكتابية، والاستجوابات، ولجان التحقيق البرلمانية، والمناقشات العامة، بالإضافة إلى مناقشة بيان السياسة العامة للحكومة[3].

---

[1] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، **المادتان 153 و154**.

[2] محمد المجذوب، *القانون الدولي العام*، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة التاسعة، 2017، ص 458-463.

[3] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، المواد **160، 161، 162، 163**)المتعلقة بوسائل الرقابة البرلمانية .(

وتسمح هذه الآليات للنواب وأعضاء مجلس الأمة بمتابعة نشاط الحكومة في المجال الدبلوماسي، والاستفسار عن الاتفاقيات الدولية، ومناقشة نتائج الزيارات الرسمية، والسياسات المتعلقة بالعلاقات الخارجية، ومدى انسجامها مع أحكام الدستور والمصلحة الوطنية. كما يمكن للبرلمان أن يناقش أداء وزارة الشؤون الخارجية، ويقدم توصيات أو ملاحظات بشأن القضايا الدولية ذات الاهتمام الوطني[1].

وتعد الرقابة البرلمانية إحدى الضمانات الأساسية لترسيخ مبادئ الشفافية والمساءلة، حيث تمنع احتكار السلطة التنفيذية للمعلومات المتعلقة بالسياسة الخارجية، وتساهم في تعزيز الرقابة الديمقراطية على القرارات الدولية، مع احترام خصوصية بعض الملفات التي تقتضي السرية حفاظًا على الأمن القومي والمصالح العليا للدولة[2].

ثالثاً: تفعيل الدبلوماسية البرلمانية

أصبحت الدبلوماسية البرلمانية في العصر الحديث إحدى الوسائل المكملة للدبلوماسية الرسمية، حيث يضطلع البرلمان بدور مهم في تعزيز العلاقات الدولية من خلال التواصل مع البرلمانات الأجنبية، والمشاركة في المؤتمرات والاجتماعات البرلمانية الإقليمية والدولية، وتبادل الخبرات والتجارب التشريعية، بما يسهم في توطيد العلاقات السياسية والاقتصادية والثقافية بين الدول[3].

ويشارك البرلمان الجزائري بصفة منتظمة في أعمال الاتحاد البرلماني الدولي، والبرلمان العربي، والبرلمان الإفريقي، والجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط، وغيرها من الهيئات البرلمانية، وهو ما يتيح له الدفاع عن مواقف الجزائر بشأن القضايا الإقليمية والدولية، والتعريف بتجربتها السياسية والدستورية، ودعم المبادرات الرامية إلى تعزيز السلم والأمن الدوليين[4].

كما تساهم الدبلوماسية البرلمانية في دعم السياسة الخارجية الرسمية، إذ تعمل بالتوازي مع الدبلوماسية الحكومية من خلال الحوار بين البرلمانيين، وبناء جسور التعاون، وتبادل

[1] سليمان محمد الطماوي، *السلطات الثلاث في الدساتير العربية*، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 276.
[2] عبد الكريم علوان، *الوسيط في القانون الدولي العام*، دار الثقافة، عمان، 2018، ص 381
[3] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020 (الأحكام المتعلقة باختصاصات البرلمان والعلاقات الدولية).
[4] النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني

الرؤى حول القضايا المشتركة، وهو ما يعزز مكانة الجزائر على الساحة الدولية، ويقوي حضورها داخل المنظمات البرلمانية العالمية[1].

الفرع الثالث: دور البرلمان في المجال الدبلوماسي

لم يقتصر الدستور الجزائري على منح السلطة التنفيذية صلاحيات إدارة السياسة الخارجية، وإنما منح البرلمان دورًا مهمًا في المجال الدبلوماسي، انطلاقًا من مبدأ الفصل بين السلطات والتوازن بينها. ويظهر هذا الدور من خلال مساهمة البرلمان في المصادقة على بعض المعاهدات الدولية، وممارسة الرقابة على عمل الحكومة في الشؤون الخارجية، إضافة إلى تفعيل الدبلوماسية البرلمانية عبر المشاركة في المنظمات البرلمانية الدولية والإقليمية. ويهدف هذا التنظيم الدستوري إلى ضمان الرقابة الديمقراطية على السياسة الخارجية، وتعزيز مشاركة ممثلي الشعب في القضايا الدولية التي تمس المصالح العليا للدولة[2].

أولاً: المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية

تعد المصادقة البرلمانية على المعاهدات والاتفاقيات الدولية من أبرز صور مشاركة البرلمان في المجال الدبلوماسي، حيث اشترط الدستور موافقة البرلمان على بعض المعاهدات التي تتعلق بالقضايا الجوهرية للدولة قبل أن تصبح نافذة. وتشمل هذه المعاهدات اتفاقيات السلم والتحالف، والمعاهدات المتعلقة بترسيم الحدود، أو التي تمس السيادة الوطنية، أو ترتب أعباء مالية على الدولة، أو تتعلق بحقوق الإنسان، أو تستوجب تعديلًا في التشريع الوطني[3].

ويؤدي البرلمان من خلال هذه الصلاحية دورًا رقابيًا وتشريعيًا في آن واحد، إذ يقوم بدراسة مضمون الاتفاقية ومناقشة آثارها القانونية والسياسية والاقتصادية، ثم يمنح الموافقة أو يرفضها وفقًا لما يراه محققًا للمصلحة الوطنية. كما يضمن هذا الإجراء عدم انفراد السلطة التنفيذية بإبرام التزامات دولية قد تؤثر في سيادة الدولة أو حقوق المواطنين، وهو ما يجسد مبدأ الرقابة الديمقراطية على السياسة الخارجية[4].

---

[1] أحمد أبو الوفا، *القانون الدولي العام*، دار النهضة العربية، القاهرة، 2016، ص 523.

[2] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، الجريدة الرسمية، العدد 82.

[3] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، المادتان **153و154**.

[4] محمد المجذوب، *القانون الدولي العام*، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة التاسعة، 2017، ص 457-462.

وتبرز أهمية هذه الصلاحية في تحقيق التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، إذ يبقى التفاوض والتوقيع من اختصاص رئيس الجمهورية، بينما يتدخل البرلمان في مرحلة التصديق بالنسبة للاتفاقيات ذات الطبيعة الخاصة التي حددها الدستور[1].

ثانياً: ممارسة الرقابة على عمل الحكومة في المجال الخارجي

إلى جانب اختصاصه التشريعي، يمارس البرلمان رقابة على نشاط الحكومة في مجال العلاقات الخارجية، وذلك باستعمال مختلف الوسائل الرقابية التي أقرها الدستور، كالأسئلة الشفوية والكتابية، والاستجوابات، وطلبات الإحاطة، ومناقشة بيان السياسة العامة، وتشكيل لجان التحقيق البرلمانية عند الضرورة[2].

وتتيح هذه الوسائل لأعضاء البرلمان متابعة كيفية تنفيذ الحكومة للسياسة الخارجية التي يرسمها رئيس الجمهورية، كما تمكنهم من تقييم أداء وزارة الشؤون الخارجية والبعثات الدبلوماسية، ومناقشة الاتفاقيات الدولية، والسياسات المتعلقة بالعلاقات الثنائية والمتعددة الأطراف، مع مراعاة السرية التي تقتضيها بعض الملفات ذات الطابع الأمني أو الدبلوماسي[3].

وتسهم هذه الرقابة في تعزيز مبادئ الشفافية والمساءلة، كما تساعد على تصحيح الاختلالات التي قد تشوب تنفيذ السياسة الخارجية، الأمر الذي يعزز فعالية الأداء الدبلوماسي ويحافظ على المصالح العليا للدولة[4].

ثالثاً: تفعيل الدبلوماسية البرلمانية

أصبحت الدبلوماسية البرلمانية في العصر الحديث إحدى الوسائل المكملة للدبلوماسية الرسمية، حيث لم يعد النشاط الخارجي مقتصرًا على السلطة التنفيذية، بل أصبح البرلمان يساهم بدور فعال في تعزيز العلاقات الدولية من خلال التواصل مع البرلمانات الأجنبية،

[1] عبد الكريم علوان، *الوسيط في القانون الدولي العام*، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2018، ص 401.
[2] دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020، المواد المنظمة لوسائل الرقابة البرلمانية على الحكومة.
[3] سليمان محمد الطماوي، *السلطات الثلاث في الدساتير العربية وفي الفكر السياسي الإسلامي*، دار الفكر العربي، القاهرة، 1996، ص 341.
[4] عبد الكريم علوان، *الوسيط في القانون الدولي العام*، دار الثقافة، عمان، 2018، ص 375.

والمشاركة في المؤتمرات والاجتماعات البرلمانية الإقليمية والدولية، وتبادل الخبرات التشريعية، والدفاع عن مواقف الدولة في المحافل الدولية[1].

ويشارك البرلمان الجزائري في العديد من المنظمات البرلمانية، من بينها **الاتحاد البرلماني الدولي**، و**الاتحاد البرلماني العربي**، و**برلمان عموم إفريقيا**، إضافة إلى مشاركاته في الاجتماعات البرلمانية التابعة للاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية. ومن خلال هذه المشاركات، يسهم البرلمان في شرح مواقف الجزائر بشأن القضايا الإقليمية والدولية، وتعزيز الحوار والتعاون مع برلمانات الدول الأخرى، وتوطيد العلاقات السياسية والاقتصادية والثقافية.

كما تؤدي الدبلوماسية البرلمانية دورًا مهمًا في التقريب بين الشعوب، وتبادل الخبرات التشريعية، ودعم جهود الدبلوماسية الرسمية في معالجة النزاعات الدولية، وتعزيز السلم والأمن الدوليين، مما يجعلها إحدى الأدوات الحديثة لدعم السياسة الخارجية للدولة[2].

[1] محمد المجذوب، *القانون الدولي العام*، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة التاسعة، 2017، ص 228.
[2] علي صادق أبو هيف، *القانون الدولي العام*، منشأة المعارف، الإسكندرية، ص 521.

خاتمة

خاتمة :

في ختام دراستنا، يتبين أن العلاقات الدولية والدبلوماسية يشكلان مجالين مترابطين لا يمكن الفصل بينهما، باعتبار أن فهم طبيعة العلاقات الدولية يقتضي بالضرورة الإحاطة بالوسائل والآليات التي تنظم هذه العلاقات وتؤطرها، وفي مقدمتها الدبلوماسية بمختلف صورها وأدواتها، فقد أظهرت دراستنا أن العلاقات الدولية لم تعد تقتصر على التفاعلات التقليدية بين الدول، بل أصبحت أكثر تعقيد نتيجة تعدد الفاعلين الدوليين وتداخل المصالح السياسية والاقتصادية والثقافية والأمنية داخل النظام الدولي المعاصر.

كما نلاحظ أن الدبلوماسية شهدت تطور ملحوظ عبر مختلف المراحل التاريخية، حيث انتقلت من مجرد ممارسات تقليدية محدودة إلى نشاط منظم تحكمه قواعد قانونية وآليات مؤسساتية واضحة، الأمر الذي عزز مكانتها كوسيلة أساسية في إدارة العلاقات الخارجية وتسوية النزاعات بالطرق السلمية، وقد برزت أهمية أدواتها المختلفة كالتفاوض والتمثيل الدبلوماسي والوساطة والمساعي الحميدة، في الحد من التوترات الدولية وتسهيل الحوار بين الأطراف المتنازعة بما يحقق التوازن بين المصالح المتعارضة.

ومن جهة أخرى، أكدت دراستنا أن التحولات التي يشهدها العالم في ظل العولمة والثورة الرقمية فرضت على الدبلوماسية تحديات جديدة، تمثلت أساسا في تعدد مراكز التأثير وتسارع تدفق المعلومات، وظهور تهديدات عابرة للحدود، الأمر الذي استوجب تطوير الممارسة الدبلوماسية لتواكب هذه المتغيرات من خلال تبني آليات أكثر مرونة وفعالية، والانفتاح على أشكال حديثة كالدبلوماسية الرقمية والثقافية والاقتصادية.

وعليه، يمكن القول إن نجاح الدول في إدارة علاقاتها الدولية لم يعد مرتبط فقط بامتلاك عناصر القوة التقليدية، وإنما أصبح بقدرتها توظيف الدبلوماسية بذكاء وفعالية، بما يضمن حماية مصالحها الوطنية، وتعزيز حضورها الدولي، والمساهمة في تحقيق الأمن والاستقرار داخل المجتمع الدولي.

أولا: النتائج

من خلال معالجتنا لموضوع الدبلوماسية ودورها في إدارة العلاقات الدولية، تم التوصل إلى جملة من النتائج أهمها:

1. أن العلاقات الدولية تمثل مجال علمي متطور ومتعدد الأبعاد، يتأثر باستمرار بالتحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يشهدها المجتمع الدولي .

2. تظل الدولة الفاعل الأساسي في العلاقات الدولية، رغم بروز فواعل دولية أخرى كالمنظمات الدولية، والشركات متعددة الجنسيات، والمنظمات غيرالحكومية، والتي أصبح لها تأثير متزايد في توجيه العلاقات الدولية .

3. تشكل الدبلوماسية من أهم الوسائل التي تعتمد عليها الدول لتنظيم علاقاتها الخارجية وتحقيق مصالحها الوطنية، من خلال إدارة الحوار والتفاوض وتفادي النزاعات المسلحة .

4. شهدت الدبلوماسية تطورا ملحوظ عبر التاريخ، حيث انتقلت من ممارسات تقليدية محدودة إلى نظام مؤسساتي منظم تحكمه قواعد قانونية دولية، خاصة بعد تقنين العلاقات الدبلوماسية بموجب اتفاقية فيينا لسنة 1961 .

5. يساهم التفاوض والتمثيل الدبلوماسي والوساطة والمساعي الحميدة في تعزيز فرص التسوية السلمية للنزاعات الدولية، بما ينسجم مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة .

6. فرضت العولمة والتطور التكنولوجي تحديات جديدة على العمل الدبلوماسي، أبرزها سرعة تداول المعلومات، والتهديدات السيبرانية، وتنامي دور الفواعل غير التقليدية في العلاقات الدولية .

7. أصبحت الدبلوماسية الحديثة أكثر شمول، إذ لم تعد مقتصرة على المجال السياسي، بل امتدت لتشمل الجوانب الاقتصادية والثقافية والتجارية والرقمية .

ثانيا: التوصيات

استنادا إلى النتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم التوصيات الآتية:

1. ضرورة تعزيز تكوين الكفاءات الدبلوماسية من خلال تطوير برامج التكوين والتدريب في مجالات التفاوض، وإدارة الأزمات، والاتصال الدولي .

2. دعم التحول نحو الدبلوماسية الرقمية من خلال توظيف الوسائل التكنولوجية الحديثة ومنصات التواصل في خدمة السياسة الخارجية للدول .

3. تشجيع الدول على اعتماد الوسائل السلمية في تسوية النزاعات الدولية، وتغليب منطق الحوار والتفاوض بدل اللجوء إلى القوة .

4. تعزيز التعاون الدولي في مواجهة التحديات العابرة للحدود، خاصة في المجالات الأمنية والاقتصادية والبيئية والرقمية .

5. تطوير الأطر القانونية والتنظيمية التي تحكم العمل الدبلوماسي بما يتلاءم مع التحولات المتسارعة التي يعرفها النظام الدولي المعاصر .

6. توسيع مجالات الدبلوماسية الثقافية والاقتصادية باعتبارها أدوات فعالة لتعزيز صورة الدولة وتدعيم علاقاتها الخارجية .

7. تكثيف دور المنظمات الدولية والإقليمية في دعم جهود الوساطة والتسوية السلمية للنزاعات الدولية والإقليمية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر و المراجع :

أولًا: الكتب العامة

1. أحمد أبو الوفا، القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، 2016.

2. ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت.

3. جوزيف فرانكل، العلاقات الدولية، ترجمة غازي عبد الرحمن القصيبي، المملكة العربية السعودية، 1948.

4. حامد سلطان، القانون الدولي العام في وقت السلم، دار النهضة العربية، القاهرة، 1976.

5. سعد حقي توفيق، مبادئ العلاقات الدولية، دار وائل للنشر، الأردن، 2006.

6. عبد القادر محمد فهمي، النظرية الجزئية والكلية في العلاقات الدولية، دار الكتاب العربي، بيروت، 1985.

7. عبد الكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2018.

8. علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1971.

9. علي عودة العقابي، العلاقات الدولية: دراسة تحليلية في الأصول والنشأة والنظريات، بغداد، 2010.

10. كاظم هاشم نعمة، العلاقات الدولية، بغداد، 1979.

11. محمد المجذوب، القانون الدولي العام، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة التاسعة، 2017.

12. منصور ميلاد يونس، مقدمة لدراسة العلاقات الدولية، جامعة ناصر، 1991.

13. ناصيف يوسف حتي، النظرية في العلاقات الدولية، دار الكتاب العربي، بيروت، 1985.

ثانيًا: الكتب المتخصصة

1. رشاد عارف السيد، الوسيط في المنظمات الدولية، عمان، الأردن، 2001.

2. سهيل حسني الفتلاوي، نظرية المنظمة الدولية، دار الحامد، عمان، 2001.
3. سليمان محمد الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية، دار الفكر العربي، القاهرة.
4. صالح محمد عبد الحميد، فن التفاوض والدبلوماسية، مؤسسة طيبة، القاهرة، 2012.
5. طلعت جياد لجي الحديدي، المركز القانوني الدولي للشركات متعددة الجنسيات، دار الحامد، 2008.
6. عبد العزيز سرحان، مبادئ التنظيم الدولي، القاهرة.
7. علي حسن الشامي، الدبلوماسية: نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن.
8. محمد المجذوب، التنظيم الدبلوماسي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2012.
9. محمد طلعت الغنيمي، قضية فلسطين أمام القانون الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1976.
10. مصطفى أحمد فؤاد، دراسة في النظام القضائي الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1995.
11. وهبة الزحيلي، العلاقات الدولية في الإسلام، دار المكتبي، دمشق، 2000.
12. يوسف حسين يوسف، الدبلوماسية الدولية، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2011.

ثانياً: الأطروحات والمذكرات الجامعية

1. بن زايد أمحمد، *مطبوعة محاضرات في مدخل للعلاقات الدولية*، جامعة سعيدة، 2020 .
2. حكمت نبيل المصري، *التسوية السلمية للمنازعات الدولية: قضية طابا نموذجا* .
3. خديجة لطفي، *دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تنمية القانون الدولي الإنساني*، مذكرة ماستر، جامعة مستغانم، 2019 .
4. زناتي مصطفى، *العلاقات الدبلوماسية*، جامعة المسيلة، 2018 .

5. سفيان بن بودريو، *دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني*، مذكرة ماستر، جامعة العربي بن مهيدي .

6. شكيب حسام ميموني، *دبلوماسية المنظمات غير الحكومية في المتوسط*، مذكرة ماستر، جامعة أم البواقي، 2017 .

7. شيماء نبيل رشدي الشوا، *حماية البعثات الدبلوماسية في القانون الدولي العام*، رسالة ماجستير، جامعة الأزهر، غزة، 2017 .

8. صديقي رحمونة، *الوساطة ودورها في تسوية النزاعات الدولية*، مذكرة ماستر، المركز الجامعي بمغنية، 2022 .

9. طيايبة ساعد، *مستقبل الممارسة الدبلوماسية في ظل العصر الرقمي*، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، 2018 .

10. مختاري سماح، *الشركات متعددة الجنسيات وأثرها في العلاقات الدولية*، مذكرة ماستر، جامعة بسكرة، 2017 .

ثالثاً: المجلات العلمية.

1.العراجي عبد الكريم، "الدولة في سياق تعدد المفاهيم"، مجلة متون، 2017 .

2.خديجة بوخرص، وداد غزلاني، "المنظمات الدولية غير الحكومية"، حوليات جامعة قالمة، 2018 .

3.سالي عاشور، "المنظمات غير الحكومية الدولية"، المجلة الاجتماعية القومية، 2018 .

4.ضو عظيم قيزة، "أسس التمثيل الدبلوماسي"، مجلة القرطاس .

5.عبد المجيد بن يكن، "الطرق الدبلوماسية ودورها في فض النزاعات الدولية"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية .

6.ساحل مخلوف، "تطبيق مبدأ التسوية السلمية للنزاعات"، مجلة العلوم الإنسانية، بسكرة، 2015 .

7.يخلف توري، "تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية"، مجلة الاجتهاد، 2018 .

8.أبو حامد ناهض، "الوظيفة الدبلوماسية في ظل التطورات المعاصرة"، مجلة شؤون دبلوماسية، 2019 .

9.علي عبد الخضر المعموري، "أهداف وسائل الدبلوماسية في فض النزاعات الدولية"، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، 2017 .

10. الدستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، الجريدة الرسمية، العدد 82، 30 ديسمبر 2020 .

11.

رابعاً: الاتفاقيات والمواثيق

- اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، 1961 .
- الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان، 1950 .
- اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، 18 أفريل 1961 .
- **اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية**، 24 أفريل 1963 .
- **ميثاق الأمم المتحدة**، 26 جوان 1945.
- **خامساً: المواقع الإلكترونية**
- اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969، المواد **6**، **11**، **14** .

1. محمد عبد السلام، *ماهية العلاقات الدولية*، https://ns1.almerja.com
2. مقال علمي: أنواع الدبلوماسية والسياسة الخارجية، https://edu.europeanboard.eu
3. نجم الدين كرم الله، الجزيرة نت، https://www.aljazeera.net
4. أكاديمية ديبلو، https://www.diplomacy.edu
5. عبد الله محمد الشيبة، صحيفة الاتحاد .
6. عوض بن سعيد باقوير، صحيفة عمان .
7. محاضرة الوظائف الدبلوماسية، جامعة سطيف 2، https://cte.univ-setif2.dz

الفهرس

شكر و تقدير	
الإهداء	
قائمة المختصرات:	
مقدمة	1
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للدبلوماسية في العلاقات الدولية	
تمهيد:	5
المبحث الأول: ماهية الدبلوماسية	6
المطلب الأول: مفهوم الدبلوماسية ونشأتها التاريخية	6
الفرع الأول: تعريف الدبلوماسية	6
الفرع الثاني: ظهور وتطور العلاقات الدبلوماسية	8
المطلب الثاني: أنواع الديبلوماسية وخصائصها	11
الفرع الأول: أنواع الديبلوماسية	11
الفرع الثاني: خصائص الديبلوماسية	13
الفرع الثالث: وظائف الديبلوماسية	14
المبحث الثاني: العلاقات الدولية وتطورها	16
المطلب الأول: مفهوم العلاقات الدولية وتطورها	17
الفرع الأول: تعريف العلاقات الدولية	17
الفرع الثاني: التطور التاريخي للعلاقات الدولية	19
المطلب الثاني: الفاعلون في العلاقات الدولية	23
الفرع الأول: الدولة	23
الفرع الثاني: المنظمات الدولية	24
الفرع الثالث : الشركات المتعددة الجنسيات	27
الفصل الثاني: دور الدبلوماسية في إدارة وتسوية العلاقات الدولية	

تمهيد :	34
المبحث الأول: آليات الدبلوماسية في إدارة العلاقات الدولية	35
المطلب الأول: التفاوض والتمثيل كأداة دبلوماسية	35
الفرع الأول: التفاوض	36
الفرع الثاني: التمثيل كأداة للديبلوماسية	40
المطلب الثاني: الوساطة و المساعي الحميدة	43
الفرع الأول: الوساطة	44
الفرع الثاني: التسوية عبر المساعي الحميدة	45
المبحث الثاني: فعالية الدبلوماسية في ظل التغيرات الدولية	47
المطلب الأول: الدبلوماسية في مواجهة الأزمات الدولية	47
الفرع الأول: دور الدبلوماسية في تعزيز العلاقات الدولية	47
الفرع الثاني: دور الدبلوماسية في تطوير العالقات الثقافية بين الدول	48
الفرع الثالث: تعزيز السلام من خلال التجارة الدولية	49
الفرع الرابع: دور الدبلوماسية في عصر الأزمات الإقليمية والدولية	49
المطلب الثاني: التنظيم الدستوري للمسائل الدبلوماسية في الجزائر	50
الفرع الأول: المبادئ الدستورية التي تقوم عليها الدبلوماسية الجزائرية	50
الفرع الثاني: الاختصاصات الدستورية في المجال الدبلوماسي	53
الفرع الثالث: دور البرلمان في المجال الدبلوماسي	57
الفرع الرابع: دور البرلمان في المجال الدبلوماسي	60
خاتمة :	64
قائمة المصادر و المراجع :	68
قائمة الفهرس	

الملخص

الملخص:

تعد الدبلوماسية من أهم الوسائل التي تعتمد عليها الدول في إدارة العلاقات الدولية وتنظيم تفاعلاتها داخل المجتمع الدولي، من خلال ما توفره من آليات للحوار والتفاوض والتمثيل الدبلوماسي وتسوية النزاعات بالطرق السلمية. وقد أظهرت الدراسة أن العلاقات الدولية أصبحت أكثر تعقيدًا نتيجة تعدد الفاعلين الدوليين وتشابك المصالح السياسية والاقتصادية والثقافية والأمنية، الأمر الذي عزز من أهمية الدبلوماسية باعتبارها أداة فعالة لتحقيق التعاون الدولي وحماية المصالح الوطنية. كما بينت الدراسة أن الدبلوماسية شهدت تطورًا ملحوظًا عبر مختلف المراحل التاريخية، وانتقلت من ممارسات تقليدية إلى نشاط منظم تحكمه قواعد قانونية وآليات مؤسساتية واضحة. وأكدت كذلك أن التحولات المرتبطة بالعولمة والثورة الرقمية فرضت تحديات جديدة على العمل الدبلوماسي، مما استوجب تطوير أساليبه وآلياته لمواكبة المتغيرات الدولية المتسارعة. وعليه، أصبح نجاح الدول في إدارة علاقاتها الخارجية مرتبطًا بقدرتها على توظيف الدبلوماسية بفعالية من أجل تعزيز مكانتها الدولية، وحماية مصالحها الوطنية، والمساهمة في تحقيق الأمن والاستقرار داخل المجتمع الدولي.

الكلمات المفتاحية: العلاقات الدولية، الدبلوماسية، التفاوض، التمثيل الدبلوماسي، الوساطة، المجتمع الدولي، الدبلوماسية الرقمية، تسوية النزاعات.

Abstract:

Diplomacy is considered one of the most important means used by states to manage international relations and regulate their interactions within the international community through negotiation, dialogue, diplomatic representation, and the peaceful settlement of disputes. The study shows that international relations have become increasingly complex due to the multiplicity of international actors and the interdependence of political, economic, cultural, and security interests, which has strengthened the importance of diplomacy as an effective tool for promoting international cooperation and protecting national interests. The study also demonstrates that diplomacy has undergone significant historical development, evolving from traditional practices into an organized activity governed by legal rules and institutional mechanisms. Furthermore, globalization and the digital revolution have created new challenges for diplomatic practice, requiring the modernization of its methods and tools to keep pace with rapid international changes. Consequently, the success of states in managing their foreign relations has become closely linked to their ability to effectively employ diplomacy in order to enhance their international position, safeguard their national interests, and contribute to peace and stability within the international community.

Keywords: International Relations, Diplomacy, Negotiation, Diplomatic Representation, Mediation, International Community, Digital Diplomacy, Dispute Resolution.